الأثر الدلالي
لاختلاف القراءات القرآنية
المتواترة وتنوعها
في إيضاح الأحكام الأسرية

Linguistic significance
of the various continuous
Quranic readings to explain family laws

إعداد

سوسن حسانين أحمد الهدهد

أستاذ أصول اللغة المساعد

فى كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالقاهرة

Linguistic significance of the various continuous Quranic readings to explain family laws

Sussan Hassanein Ahmed Al-Hadhid

Assistant Professor of Language Origins

At the School of Islamic and Arab Studies for Girls in Cairo

Abstract

The present study aims at showing the significance of the ten continuous Quranic readings in explaining and clarifying Islamic laws related to women and their different family roles. This aim is achieved through dividing the significance of Quranic readings into: phonemic significance as exemplified in the role of short and long phonemes in clarifying meaning, morphological significance as seen in nominal and verbal phrases, and syntactic significance. The syntactic significance is manifested in three matters: the first is related to grammatical meanings on the word level as the role of inflectional diacritics in clarifying meaning; the second is related to the meaning of grammatical structures or the whole sentence as seen in the different styles of declaratives and negatives; the third is related to the different patterns of sentence structure as in the difference between singularity and duality.

The study adopts a descriptive approach where the Ayahs referring to family laws regarding women in the ten continuous Quranic readings are collected; they are 20 Ayahs. Then these Quranic readings are classified according to the different family roles played by women. Afterwards, these Ayahs are analytically investigated.

The study reaches a number of conclusions, most important of which are as follows:

1- Some of the Quranic readings complement each other in order to spotlight a certain Islamic family law.

2- Diacritics play a key role in distinguishing linguistic meanings.

تقديم وتوطئة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعـــد

فالقرآن الكريم كلام الله- تعالى- المعجز، قال تعالى: (لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ) فصلت/ ٤٢ ، وقد نشأت حول القرآن الكريم علوم عديدة، وفى القلب من هذه العلوم يقع علم القراءات الذى يتعلق بألفاظ القرآن الكريم من حيث كيفية أدائها وقراءاتها، وعلى الرغم مما بُذِل فى هذا العلم من جهد محمود، إلا أنه لا يزال مجالاً خِصْباً لاستكناه أسراره، فهو علم جَمُّ المحاسن، واسع التصرف، بعيد الغور، شمل كل النواحى والمجالات الإنسانية وغيرها، ومن ذلك الجانب الذى يتعلق بالأسرة، وفى القلب منه المرأة، حيث أكرمها الله- عز وجل- باعتبارها نواة الأسرة المسلمة، فأفرد لها فى كتابه أحكاماً تشريعية خاصة بها على مختلف أدوارها- زوجة، وأما، ومرضعة، وغيرها من الأدوار؛ إبرازاً لدورها فى الأسرة، وحفاظاً على التماسك الأسرى، ومن ثم الحفاظ على تماسك المجتمع الإسلامى، فلاشك أن الأسرة هى قاعدة الحياة البشرية، وقد اقتضت إرادة المولى- عز وجل- أن تبدأ النبتة فى الأرض بأسرة واحدة، حيث خلق سبحانه نفساً واحدة، ثم خلق منها زوجها، فكانت أسرة من فردين (زوج- زوجة)، وبث مِنْهُمَا رجالاً كثيراً ونساء، قال تعالي: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاء....) (النساء/١) وقد عُنِىَ الإسلام برعاية الأسرة، وتثبيت بنيانها،

وحمايتها من كل شئ يمكن أن يُوهن هذا البناء، فوضع أحكاماً أسرية اتضحت من خلال اختلاف القراءات القرآنية وتنوعها.

وكان لاختلاف القراءات القرآنية وتنوعها كبير الأثر فى تحديدها واتضاحها ،

"واختلاف القراءات العشر المتواترة لا يعنى أن فيها تنافياً أو تضاداً أو تناقضاً، وإنما هو... اختلاف تنوع وتغاير فحسب"(١)، بل وتكامل فى أداء المعنى وتمامه، وهذا ما أكده ابن الجزرى، حيث قال: "إذ هو مع كثرة هذا الاختلاف وتنوعه لم يتطرق إليه تضاد ولا تناقض ولا تخالف، بل كله يصدق بعضه بعضا، ويبين بعضه بعضا، ويشهد بعضه لبعض على نمط واحد، وأسلوب واحد، وما ذاك إلا آية بالغة، وبرهان قاطع على صدق من جاء به صلى الله عليه وسلم"(٢).

وقد أشار السيوطى إلى فائدة اختلاف القراءات بقوله:

"باختلاف القراءات يظهر الاختلاف فى الأحكام، ولهذا بنى الفقهاء نقض وضوء الملموس وعدمه على اختلاف القراءة فى (لمستم ولامستم) فى قوله تعالى: (أَوْ لاَمَسْتُمُ النِّسَاء) (النساء/٤٣، والمائدة/٦)، وجواز وطء الحائض

(١) اللهجات العربية فى قراءات الكشاف للزمخشرى: أ.د/ عبد المنعم عبد الله حسن، مطبعة السامولى، ط الأولى ١٤١١هـ،-١٩٩١م، ص٨٥ . وينظر :أبحاث فى قراءات القرآن الكريم، الشيخ عبد الفتاح الفاضى، طبعة مؤسسة المطبوعات الإسلامية بالقاهرة، ص ١٧. ١٩.

(٢) النشر فى القراءات العشر لابن الجزرى، تصحيح ومراجعة/ أ. على محمد الضباع، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، (٥٢/١).

عند الانقطاع قبل الغسل وعدمه على الاختلاف فى (يَطْهُرْن)..." [١]، وذكر من فوائد ذلك: "المبالغة فى إعجازه بإيجازه، إذ تنوع القراءات بمنزلة الآيات، ولو جعلت دلالة كل لفظ آية على حدة، لم يُخف ما كان فيه من التطويل.

ومنها: أن بعض القراءات يبين ما لعله مجمل فى القراءات الأخرى، فقراءة (يَطَّهَّرن)- بالتشديد- مبيِّنَة لمعنى قراءة التخفيف (يَطْهُرْن) [٢] [٣].

ومن هنا انطلقت فكرة هذا البحث المعنون: (الأثر الدلالي لاختلاف القراءات القرآنية المتواترة وتنوعها فى إيضاح الأحكام الأسرية)، والغرض من هذا البحث هو الكشف عن دلالة القراءات العشر المتواترة[٤] فى المواضع

(١) الإتقان فى علوم القرآن للسيوطى، مصطفى الحلبى بمصر، ط الرابعة، ١٣٩٨ هـ- ١٩٧٨م، (١٠٨/١).

(٢) السابق- الصفحة نفسها- وينظر:النشر (٥٢/١).

(٣) هناك فوائد أخرى عديدة، منها: التسهيل والتخفيف على الأمة، وإظهار فضلها وشرفها على سائر الأمم.... ينظر تفصيل ذلك فى: تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة، تحقيق/ السيد أحمد صقر، دار إحياء الكتب العربية- عيسى البابى الحلبى بمصر، ص ٣٠ وما بعدها- والإتقان (١٠٨/١)- والنشر (٥٢/١) وما بعدها.

(٤) قسم العلماء القراءات القرآنية تقسيمات عديدة باعتبارات مختلفة، قسموها بحسب الصحة وعدمها إلى قراءة صحيحة، وقراءة شاذة، وبحسب السند إلى أربعة أقسام: (متواترة- مشهورة- آحاد- شاذة). ينظر فى ذلك: إبراز المعانى لأبى شامة ص٥- والنشر (٩/١)، وذهب البنا الدمياطى إلى أن السبع متواترة اتفاقاً، وكذا قراءة الثلاثة (أبى جعفر- ويعقوب- وخلف) على الأصح، وأن الأربعة بعدها ابن محيصن واليزيدى والحسن والأعمش شاذة اتفاقاً. ينظر: إتحاف فضلاء البشر فى القراءات الأربعة عشر: البنا الدمياطي، وضع حواشيه: الشيخ: أنس مهرة، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط (١٤٢٢ هـ -٢٠٠١م)، ص٧.

التى تتعلق بالمرأة للاستعانة بها فى فهم وإيضاح الأحكام الشرعية المتعلقة بالمرأة وبأدوارها المختلفة داخل الأسرة، فقد تكون إحدى القراءتين أو القراءات مكملة ومتممة للأخرى، وقد تكون مفسرة وموضحة لها، وقد تكون مؤكدة للأخرى فى حكم من الأحكام الشرعية المتعلقة بالأسرة.

ويهدف البحث إلى تقسيم دلالة القراءات القرآنية المتواترة إلى دلالة صوتية[١] وصرفية وتركيبية، فالأصوات لها دورٌ كبير ومهم فى تحديد الدلالات، ويعد ابن جنى رائد الدراسة فى هذا الجانب، فقد أثبت بعبقريته أن للأصوات دوراً كبيراً فى تحديد دلالات الكلمات، وعقد لذلك عدة أبواب فى كتابه الخصائص، وهى: (تلاقى المعانى على اختلاف الأصول والمبانى، والاشتقاق الأكبر، وتصاقب الألفاظ لتصاقب المعانى، وإمساس الألفاظ أشابه المعانى)، وغير ذلك مما جاء متفرقا فى أبواب الكتاب، ولاحظ (ابن جنى) أن دقة المعنى تتفق مع جرس الحرف المختار، وكأن هناك اختيارا مقصودا للصوت ليؤدى المعنى المناسب، وساق (ابن جنى) أمثلة عديدة[٢] تؤكد ذلك، وعلى هذا يكون للصوت دور مهم فى توضيح المعنى، ويترتب على تغييره تغير فى المعنى، فالقاف فى (قال) تعد فونيما[٣]لأنه باستبداله

---

(١) "هى التى تستمد من طبيعة بعض الأصوات فى العبارة " دلالة الألفاظ: د. إبراهيم أنيس، مكتبة الأنجلو المصرية، الخامسة (١٩٨٤م)، ص٤٦، "حيث تَتَّفق بعض الأبنية فى أصواتها ماعدا صوتا واحدا يترتب عليه بعض الفروق الدلالية" الدلالة بين النظرية والتطبيق: د. عبد الفتاح أبو الفتوح، ص ١٣، د.ت.

(٢) مثل: قضم وخضم، ونضح ونضخ، والقسم والقضم وغير ذلك.

(٣) ينظر فى تعريف الفونيم: فى علم اللغة العام، دعبد الصبور شاهين، مكتبة الشباب، ط الثالثة، ص ١١٩ . ودلالة السياق بين التراث وعلم اللغة الحديث: د.عبد الفتاح ==

بالكاف يتغير المعنى فتصبح الكلمة(كال)، وهذا مايسمي بـ(الوظيفة الصوتية، أو الوظيفة البنائية للوحدات الصوتية)(١)، فكما أن هناك علاقة قوية بين الصوت والمعنى قوة وضعفا، كذلك هناك علاقة بين الصائت والمعنى قوة وضعفا، وكما أن الصوامت تستعمل مقابلا استبداليا يترتب على تغييره تغير فى المعنى الوضعى، فكذلك الصوائت، فالصوائت القصار(الحركات القصيرة) تستعمل مقابلا استبداليا يترتب على تغييره تغير فى المعنى الوضعى(٢)، وذلك فى التقابلات الثنائية كالتقابل بين الفتح والضم، نحو:(كَرْهًا – وكُرْهًا)،أو بين الكسر والضم، نحو:(وِجْدِكُمْ – وُجْدِكُمْ)، وهذا يعنى أن للحركات المصاحبة لبنية الكلمة دورا كبيرا فى ظاهرة الفروق اللغوية، فتغير حركات أبنية الكلم مؤذن باختلاف معانيها(٣)،أي أن الحركات فى تبدلها ذات وظيفة فونيمية مثل الصوامت،

==

البركاوى، دار المنار بالقاهرة، ط الأولى، ١٩٩١م ص ٧٦ ومابعدها– ومقدمة فى أصوات اللغة العربية وفن الأداء القرآنى، د.عبد الفتاح البركاوى، سنة ٢٠٠٢، ص ١٢٨.

(١) دلالة السياق بين التراث وعلم اللغة الحديث ص ٩٦ . أما إذا لم يترتب على تغيير الصوت تغير فى المعنى يكون من قبيل الإبدال مثل صوت النون فى (عنبر) فإنه يختلف عن صوت النون فى (نهر) وتعد هذه الاختلافات الصوتية اختلافات فى الفون لا الفونيم. ينظر تفصيل ذلك فى: أسس علم اللغة لماريوباى، ترجمة د أحمد مختار عمر، عالم الكتب– القاهرة، ط الثالثة، ١٤٠٨هـ– ١٩٨٢م، ص ٨٨– ودلالة السياق بين التراث وعلم اللغة الحديث ص ٩١، ٩٢.

(٢) دلالة السياق بين التراث وعلم اللغة الحديث ص ١١٩ بتصرف.

(٣) الجملة العربية والمعنى، د فاضل صالح السامرائى، دار الفكر، ١٤٢٢هـ، ص ٦٩– بتصرف.

"ولا يعنى هذا بالضرورة أنه كلما اختلفت الحركة أدي ذلك إلى اختلاف المعنى المعجمى، إذ إن اختلاف الحركات قد لا يعدو- فى بعض الحالات- أن يكون مظهرا لاختلاف اللهجات أو حالة من حالات الإبدال التي لها مسوغاتها الخاصة بها"(١)، وقد تؤدى الحركة دورا دلاليا من حيث إن الاختلاف فى درجات طولها يفرق بين المعانى المختلفة نحو : حضر وحاضر، وتؤدى دورا صرفيا ونحويا من حيث إن الاختلاف فى درجات طولها يفرق بين الصيغ المختلفة، كالفرق بين (يبلغن- ويبلغان) فالأول يدل على الإفراد والثانى على التثنية(٢).

وتمتاز الحركات ببعض المزايا والخصائص الصوتية (النطقية والسمعية والفيزيائية) لتمد بذلك السياق الصوتى للآيات بإيقاع معين وجرس خاص يتناسب مع كل ميزة، " ولكل صائت صفاته الفارقة التى تميزه عن غيره من الصوائت"(٣)، وتتسم الصوائت بالجهرية والوضوح السمعى العالى (٤)، " فبسبب حرية الممر وخلوه من الإعاقات نسبيا، وبسبب تقوية النغمة الأساسية

(١) دلالة السياق بين التراث وعلم اللغة الحديث ص ١٠٢، ١٠٣.

(٢) ينظر: علم الصوتيات، د.عبد العزيز علام، د.عبد الله ربيع مجمود، مكتبة الرشد- الرياض،١٤٣٠- ٢٠٠٩، ص ١٩٣. ودراسات فى علم الصوتيات، د. أبو السعود الفخرانى، ط الأولى، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م، مكتبة المتنبى – المملكة العربية السعودية، ص ١٨٣. بتصرف.

(٣) الفكر الصوتى عند العرب دراسة تحليلية، د عبد المنعم عبد الله محمد، ط الأولى، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م، ص ١٤١.

(٤) مبادئ اللسانيات ، أحمد محمد قدور، دار الفكر- دمشق، ط الثالثة، ٢٠٠٨، ص ١٣٨.

وتعزيزها خلال الفراغات المتعددة (١) التى يمر فيها الهواء يتكون الوضوح السمعى "(٢).

وللدلالة الصرفية دور كبير فى توضيح المعنى يتضح فى دلالة الصيغ الفعلية والاسمية، الصيغ الفعلية نحو:(يُظَاهِرُونَ) مضارع (ظَاهَرَ) على (فَاعَلَ)، و(يَظَّاهَرُونَ) مضارع (اظَّاهَر) وأصله(تَظَاهَرَ) عَلى (تَفَاعَلَ)، و(يَظَهَّرُونَ) مضارع (اظَهَّر) وأصله (تَظَهَّر) على (تفعَّل)، و(يُصْلِحَا) مضارع (أصْلَحَ)، و(يَصَّالحا) مضارع (اصَّالح) وأصله (تَصَالحَ)، والصيغ الإسمية نحو: (إحسان) و(حُسْن) على وزن (إِفْعال– وفُعْل)، و(فِصَاله) مصدر (فاصَلَ) على (فَاعَلَ)، وَ (فَصْلُهُ) مصدر (فَصَل) على (فَعَل).

وأما الدلالة التركيبية التى تعنى " مراعاة الجانب النحوى، أو الوظيفة النحوية لكل كلمة داخل الجملة"(٣) فلها دور كبير فى توضيح المعنى المراد من القراءات العشر فى المواضع محل الدراسة، وقد اشتملت هذه الدلالة على

---

(١) يرى بعض العلماء المحدثين أن الحركات اكتسبت صفة (الوضوح السمعى) والتى تعد صفة مميزة من أمرين: الأول: أن الطريق الذى يمر فيه الهواء حال النطق بالحركات تقل فيه الاعتراضات أو العقبات التى تعترض الهواء الخارج مما يجعلنا نصف هذا الممر بأنه حر نسبيا . الثانى: أن الاهتزازات الحنجرية التى يحملها الهواء الخارج هى التى تنتج حجم الصوت، وذلك راجع إلى أن النغمة الأساسية تعزز وتقوى الأنفية أحيانا بتأثير الهواء المهتز. ينظر: علم الصوتيات،د.عبد العزيز علام، د.عبد الله ربيع ص ١٩٥.

(٢) علم الصوتيات، د.عبد العزيز علام، د.عبد الله ربيع ص ١٩٥.

(٣) علم الدلالة د. أحمد مختار عمر، ط الخامسة، ١٩٩٨، عالم الكتب– القاهرة،ص ١٣ – وينظر: علم اللغة بين القديم والحديث، د عبد الغفار حامد هلال، ط الثالثة، ١٤٠٩هـ، ١٩٨٩م، القاهرة، ص ٢٠١.

ثلاثة أمور، الأول: مايتعلق بمعانى النحو الإفرادية، ويتمثل فى قيمة العلامة الإعرابية ودورها فى توضيح المعنى، نحو (وَاحِدَةً) برفعها ونصبها فى قوله تعالى: (وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ.....)(النساء/ ١١)، والثانى: مايتعلق بمعانى النحو التركيبية أوالجملة بأسرها، وذلك مثل تنوع الأسلوب بين الخبر والنهى فى قوله تعالى: (...لاَ تُضَآرَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا..)(البقرة/٢٣٣)، والثالث: اختلاف أنماط تركيب الجملة، نحو: (يَبْلُغَنَّ) و (يبْلُغَان) فى قوله تعالى: (إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاَهُمَا فَلاَ تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلاَ تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلاً كَرِيمًا) (الإسراء/٢٣) .

وقد التزم البحث المنهج الوصفى الذى رُوعِىَ فيه جمعُ القراءات القرآنية المتواترة التى تتعلق بالأحكام الأسرية الخاصة بالمرأة، والتى بلغت عشرين موضعا، ثم تصنيف هذه القراءات على حسب أدوار المرأة المختلفة داخل الأسرة، ثم دراستها دراسة تحليلية معتمدة فى ذلك على المعاجم اللغوية، وكتب التفسير، وكتب الأصوات، وكتب أهل المعانى، وكتب علماء توجيه القراءات؛ للوقوف على دلالة القراءات فى إيضاح الأحكام الشرعية المتعلقة بالأسرة.

وقد اقتضت طبيعة البحث أن يكون فى مقدمة وثمانية مباحث وخاتمة، أما المقدمة فتتناول أهمية الموضوع، والمنهج الذى سار عليه البحث.

المبحث الأول: المرأة زوجة، وتحته ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الدلالة الصوتية.

المطلب الثانى: الدلالة الصرفية.

المطلب الثالث: الدلالة التركيبية.

المبحث الثانى: المرأة فى الحمل والوضع، وتحته مطلب واحد، وهو:

الدلالة الصوتية.

المبحث الثالث: المرأة فى الرضاع والفصال، وتحته مطلبان:

المطلب الأول: الدلالة الصرفية.

المطلب الثانى: الدلالة التركيبية

المبحث الرابع: المرأة المطلقة، وتحته مطلبان:

المطلب الأول: الدلالة الصوتية.

المطلب الثانى: الدلالة الصرفية.

المبحث الخامس: المرأة الأم، وتحته مطلب واحد، وهو:

الدلالة الصرفية.

المبحث السادس: المرأة فى الكبر، وتحته مطلب واحد، وهو:

الدلالة التركيبية

المبحث السابع: المرأة فى الميراث، وتحته مطلب واحد، وهو:

الدلالة التركيبية

المبحث الثامن: الآداب الإسلامية للمرأة، وتحته مطلبان:

المطلب الأول: الدلالة الصوتية.

المطلب الثانى: الدلالة التركيبية

الخاتمة، وفيها أهم نتائج البحث، ثم ثبت بأهم المصادر والمراجع.

المبحث الأول: المرأة زوجة.

المطلب الأول: الدلالة الصوتية:

*** اختلاف الحركة بين الفتح والضم:**

قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ النِّسَاء كَرْهًا وَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُواْ بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ**.....﴾ (**النساء /١٩**).

اختلفوا فى (كرهاً) "فقرأ حمزة والكسائى وخلف: بضم الكاف ... [١]، وقرأ الباقون (كَرْهاً) بفتحها، وكلتا القراءتين من القراءات السبع المتواترة.

التوجيه:

اختلف اللغويون ، والمفسرون، وأهل المعانى، وعلماء التوجيه فى (كَرْهاً) و(كُرْهاً) بفتح الكاف وضمها، فذهب بعض منهم إلى أنهما لغتان بمعنى واحد، قال ابن منظور: "الكَرْه والكُرْه لغتان، فبأى لغة وقع فجائز"[٢]، وقال مكى بن أبى طالب: "هما لغتان مشهورتان، كالفَقْر والفُقْر، والضَّعْف والضُّعْف، والشَّهْد، والشُّهْد"[٣]، وكذا قال كثير من العلماء[٤]:

---

(١) ينظر: السبعة فى القراءات لابن مجاهد ص٢٢٩- والإقناع فى القراءات السبع (٦٢٨/٢) والنشر فى القراءات العشر (٢٤٨/٢).

(٢) لسان العرب: ابن منظور، مادة (ك ر ه)- وينظر تاج اللغة وصحاح العربية مادة (ك ر ه).

(٣) الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها: مكى بن أبى طالب، تحقيق: د.محى الدين رمضان، مطبوعات مجمع اللغة العربية- دمشق، ١٣٩٤هـ- ١٩٧٤م، (٣٨٢/١).

(٤) ينظر: الكشاف (٥٢٠/٣)- والبحر المحيط لأبى حيان الأندلسى، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وآخرين، ط الثانية ٢٠٠٧م- ١٤٢٨ه، دار الكتب العلمية (بيروت- لبنان)(٢١٢/٣)- وإعراب القرآن للنحاس (١٦/٤).

وعلى هذا: تكون القراءتان بمعنى واحد، "والمفتوح لغة الحجاز "[١]، واختلاف الحركة هنا لا يعدوا أن يكون مظهراً من مظاهر اختلاف اللهجات .

بينما فرق بعض آخر من العلماء بين (الكَرْه) و(الكُرْه) مثل الفراء، قال النحاس:" الفراء يذهب إلى أن معنى (كَرْها) أن تُكْره على الشئ، والكُرْه من قبله يذهب إلى أنه بمعنى المشقة"[٢]

وكأن (الكَره) بالفتح: بمعنى الإكراه على الشئ، و(الكُره) بالضم: فعل الشخص للشئ كارها له من غير مُكْرِه[٣]، وإلى مثل هذا ذهب أبو زرعة[٤].

وعلى هذا، يكون (الكُرْه)- بالضم- فعل الإنسان الذى يترتب عليه مشقة، و(الكَرْه)- بالفتح- ما أُكْرِه عليه صاحبُه، وأكد (ابن برّى) ما قاله الفراء، حيث قال: "يدل على صحة قول الفراء: قوله سبحانه وتعالى: (ولَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِى السَّمَوَاتِ والأرض طَوْعاً وكَرْهاً) (آل عمران/ ٨٣)، ولم يقرأ أحد بضم الكاف، وقال سبحانه وتعالى: (كُتِبَ عليكم القتالُ وهو كُرْهٌ لكم) (البقرة/ ٢١٦)، ولم يقرأ أحد بفتح الكاف، فيصير الكَرْه- بالفتح- فعل المضطر، والكُرْه- بالضم- فعل المختار "[٥]، وإلى مثل هذا ذهب ابن سيده[٦].

---

(١) المصباح المنير (ق ر ح).

(٢) معانى القرآن للنحاس، تحقيق: الشيخ محمد على الصابونى، ط الأولى، ١٤٠٩هـ- ١٩٨٨م،(٢/ ٤٥) لم يوجد هذا الكلام فى معانى القرآن للفراء ، وإنما نقله عنه النحاس، وكذا ابن منظور فى لسان العرب ، مادة(ك ر ه).

(٣) ينظر: البحر المحيط (٣/ ٢١٢).

(٤) ينظر: حجة القراءات لأبى زرعة ص١٩٥.

(٥) لسان العرب (ك ر ه).

(٦) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (١٣٦/٤).

ويمكن القول: إن سياق الآية هنا يرجح أن يكون(الكَرْه) بالفتح: ما أُكْرِه عليه الشخص، و(الكُرْه) بالضم: ما كَرِهَه الشخصُ لمشقته وثقله ؛ لأن الشخص إذا أكره نفسه على شيءيكون فى ذلك من الشدة والصعوبة مالا يكون فى الأشياء التى يميل إليها

ولعل اختلاف المعنى بين القراءتين هو الأقرب إلى الصواب[1]، حيث إن القراءتين تحكيان أحوالاً مختلفة للمرأة، كانت سائدة فى الجاهلية وفى صدر الإسلام[2]، حتى نزل القرآن، فنهى عنها، ومحاها بهذه التوجيهات الرفيعة.

---

(١) يمكن الاستئناس فى هذا الموضع بما ذكره ابن جنى فى قراءة (الذل) فى قوله تعالى:(واخفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ ...)(الإسراء/ ٢٤)، حيث قال" الذِل فى الدابة: ضد الصعوبة، والذُل للإنسان هو ضد العز، وكأنهم اختارو للفصل بينهما الضمة للإنسان والكسرة للدابة؛ لأن ما يلحق الإنسان أكبر قدرا مما يلحق الدابة، واختاروا الضمة لقوتها للإنسان، والكسرة لضعفها للدابة، ولا نستنكر مثل هذا، ولا تنب عنه، فإن من عرف أنس، ومن جهل استوحش" المحتسب فى تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، ابن جنى، تحقيق: على النجدي ناصف وآخرين،ط المجلس الأعلى للشئون الإسلامية،(٢/ ١٨)، ومعنى هذا أن الإنسان خلقه الله عزيزا إلا أن يلحقه ذل فيكون ذليلا، والذل الذى يلحق الإنسان يكون أشد من الذل الذي يصيب الحيوان، فقد يكون ذل الحيوان مستحسنا ومحمودا.

(٢) روى أنه كان "إذا مات الرجل كان أولياؤه أحق بامرأته إن شاء بعضهم تزوجها، وإن شاءوا زوَّجوها، وإن شاءوا لم يزوجوها، وهم أحق بها من أهلها، فنزلت هذه الآية"أسباب النزول وبهامشه الناسخ والمنسوخ، تأليف: أبى الحسن على بن أحمد الواحدى النيسابورى، عالم الكتب(بيروت– لبنان) ص ١٠٨ – وينظر: التحرير والتنوير لابن عاشور، ص٢٨٣.

– فقراءة (كَرْهاً) بالفتح: تحكى حال المرأة المُكْرَهَة، وذلك فى الأحوال الآتية:

الحالة الأولى: حال المرأة التي تُوفِّيَ عنها زوجها، حيث كان يأتى ابن الزوج من غيرها، أو قريبه من عصبته، فيلقى ثوبه عليها، فيصير أحق بها من نفسه ومن غيرها.

أ– إن شاء تزوجها بغير صداق إلا الصداق الأول الذى أصدقها الميت.

ب– وإن شاء زوَّجها غيره، وأخذ صداقها.

جـ– وإن شاء عضلها ومنعها من الأزواج، يضارها لتفتدى منه بما ورثت من الميت، أو تموت هى فيرثها(١).

وفى تلك الأحوال تكون المرأة مُكْرَهة، يُكْرِهُها ابن الزوج، أو قريب الزوج من عصبته "وقد تكرر هذا الإكراه بعوائدهم التى تمالؤوا عليها، بحيث لو رامت المرأة المحيد عنها، لأصبحت سُبَّة لها، ولما وجدت من ينصرها"(٢).

الحالة الثانية: حال المرأة مع زوجها:

---

(١) "وكان أهل المدينة على هذا حتى تُوفِّى أبو قيس بن الأسلت، وترك امرأته كبيشة بنت معن الأنصارية، فقام ابن له من غيرها يقال له حصن ، فطرح ثوبه عليها، فورث نكاحها ثم تركها فلم يقربها، ولم ينفق عليها، يضارها لتفتدى منه بمالها، فشكت ذلك إلى رسول الله– صلى الله عليه وسلم، فأنزل الله هذه الآية" ينظر: أسباب النزول ص ١٠٨ – ومعانى القرآن للفراء، عالم الكتب، ط الثالثة، ١٤٠٣هـ– ١٩٨٣م،(١/ ٢٥٩) – ونظم الدرر (٢٢٣/٥)– والتحرير والتنوير ص٢٨٣، ٢٨٤.

(٢) التحرير والتنوير (٢٨٢/٤).

حيث يمسكها الزوج، ويحبسها مع سوء العشرة رغبة فى أن يرثها، وذلك" أن الأزواج كانوا يكرهون أزواجهم، ويأبُون أن يطلقوهن رغبة فى أن يَمُتْنَ عندهم فيرثوهن، فذلك إكراه لهن على البقاء على حالة الكراهية، إذ لا ترضى المرأة بذلك مختارة"(١) .

وأما قراءة (كُرْها)- بالضم- فتحكى كراهية المرأة لهذه الأمور، لأن فيها مشقة على النفس.

لأن المرأة فى حالة(الكَرْه) -بالفتح- قد تكون راغبة فى الشىء،أو راغبة عنه، ولكنها فى حالة (الكُرْه)- بالضم- لاتكون إلا راغبة عن الشىء، كارهة له، وعلى هذا، يكون (الكُرْه)- بالضم- أشد من(الكَرْه) -بالفتح، فجعلت الضمة لقوتها للمعنى القوى، والفتحة لخفتها للمعنى الضعيف، وكأن هناك تناسبا بين قوة الضمة وقوة المعنى الملتمس من لفظ(الكُرْه)، فالفرق واضح بين الدلالتين اللتين يتوصل إليهما عن طريق تغاير الحركات،حيث إن الضمة أثقل الحركات(٢)، وهى أثقل من الفتحة، فهى تتطلب جهدا عضليا أكثر؛ لأنها " تحتاج إلى رفع مؤخر اللسان إلى أقصى درجة ممكنة نحو مؤخر الحنك الأعلى ، وفى الوقت نفسه تتحرك الشفتان بمقدار أكبر منه فى الكسرة، حيث تستديران استدارة كاملة مع الضمة، وتتراجعان إلى الخلف مع الكسرة، وهذا يجعل المجهود الذى بذل مع الضمة أكبر"(٣) ، لذا يقول د

---

(١) السابق ص ٢٨٤.

(٢) ينظر: الكتاب(٤/ ٣٧، ١٦٧)- الخصائص لابن جنى(١/ ٣٧٨)- المنصف لابن جنى(١/ ١٦٩).

(٣)أصوات الحركات العربية دراسة دلالية جمالية، د منال محمد هاشم، المجلة الأردنية فى اللغة العربية وآدابها، مج ٦، ع ٣، ١٤٣١هـ، ٢٠٠٦م، ص ١٣١.

إبراهيم أنيس: " لذلك فإن الجهد المبذول فى تحرك أقصي اللسان أكبر من الجهد المبذول فى تحرك أدناه ، وتحرك أدناه أيسر من تحرك أقصاه"(١) فى حين يأخذ اللسان وضع الانبساط فى قاع الفم عند النطق بالفتحة(٢) ، وقد ذهب الفراء إلى أنها " تخرج من خرق الفم بلا كلفة"(٣) ، وعلى هذا يكون اختلاف الحركة- هنا- سببا فى اختلاف المعنى المعجمى بين القراءتين، وهذا يعنى أن وظيفة الحركة- هنا- هو التمييز بين المعانى المختلفة(٤) كما يتم توصيف الفتحة بأنها مصوت منفتح (واسع منتشر) (٥).

ومن كل ما سبق، يمكن القول:

إن القراءة بالضم مكملة للقراءة بالفتح فى إيضاح حكم شرعى يتعلق بالأسرة، يتمثل فى النهى عن إرث النساء وهن مُكْرَهَات كَارِهات؛ لأن إكراه المرأة على الزواج، أو عضلها عن الأزواج، أو حبسها مع سوء العشرة أمر تأباه المرأة وتكرهه؛ لأن فيه مشقة عليها.

(١) فى اللهجات العربية: د.إبراهيم أنيس، ط الثالثة، مكتبة الأنجلو المصرية- القاهرة، ١٩٦٥م، ص ٩٦.

(٢)السابق ص ٦٤- وينظر: فصول فى علم الأصوات، محمد جواد النورى، ط الأولى، مطبعة النصر التجارية- نابلس، ١٩٩١م، ص ٢٥٢.

(٣)معانى القرآن (٢/ ١٣).

(٤) ينظر تفصيل ذلك فى دلالة السياق بين التراث وعلم اللغة الحديث ص١٠٢ وما بعدها.

(٥) ينظر : دراسة الصوت اللغوى، د أحمد مختار عمر، عالم الكتب- القاهرة، ط الأولى، ص ٢٠.

المطلب الثانى: الدلالة الصرفية

*- تنوع صيغ الأفعال:

(١)- بين (فَعُل - تفعَّل):

قال تعالى: (**وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُواْ النِّسَاء فِي الْمَحِيضِ وَلاَ تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىَ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللّهُ ....**) [١] (البقرة/٢٢٢).

"قرأ الكوفيون إلا حفصا: (يَطَّهرن) بتشديد الطاء والهاء وفتحهما، والباقون: بتخفيف الطاء وسكونها، وضم الهاء وتخفيفها"[٢].

التوجيه:

تنوعت صيغ الأفعال فى القراءاتين بين (فَعَل) المجرد، و(تفعَّل) المزيد بحرفين، أى بين الإطلاق والتقييد[٣]، وقد ذكر علماء الصرف للصيغة

---

(١) هذه المسألة محل خلاف بين الفقهاء، حيث ذهب مالك والشافعى وجمهور العلماء إلى أن التطهر يكون بالماء ولا يجزئ عن ذلك تيمم ولا غيره، وذهب القرظى إلى أنه إذا طهرت الحائض وتيممت حيث لا ماء حلت لزوجها وإن لم تغتسل، وذهب بعضهم إلى أن انقطاع الدم يحلها لزوجها ولكن بأن تتوضأ. ينظر تفصيل ذلك فى الجامع لأحكام القرآن (٣/ ٤٨٧).

(٢) الكنز فى القراءات العشر لابن الوجيه الواسطى ص١٣٤- وينظر: التيسير فى القراءات السبع لأبى عمرو الدانى ص٣٨٠- والنشر (٢/٢٢٧).

(٣) فصيلة الإطلاق والتقييد إحدى الفصائل الصرفية فى اللغة العربية، ففكرة الإطلاق تعنى إثبات الحدث مجرداً عن أى قيد أو دلالة إضافية، فإذا أراد العربى أن يدل مع الحدث على شئ إضافى فإنه يلجأ إلى وسيلة صرفية تشير إلى هذا المعنى ==

المزيدة (تفعَّل) معانى متعددة[١]، ويتوقف تحديد هذه المعانى على السياق.

فرق اللغويون وأهل المعانى والمفسرون بين القراءاتين:(يَطْهُرْنَ) مضارع (طَهُر) على (فَعُلَ) و(يَطَّهَّرن) مضارع (تَطهَر) على (تفَّعل).

قال ابن منظور: "وطَهُرت المَرْأَةُ، وهى طَاهِر: انقطع عنها الدم، ورأت الطهر، فإذا اغتسلت، قيل: تَطَهَّرَت واطَّهَّرَت"[٢]، وقال الفراء: "يَطْهُرْن: ينقطع عنهن الدم، ويَّطهَّرن: يغتسلن بالماء[٣]، كذا قال كثير من العلماء[٤].

وقراءة (يَطْهُرْن)- بالتخفيف- توهم جواز إتيان الحائض إذا ارتفع عنها الدم وإن لم تتطهر بالماء؛ لذا جاءت قراءة (يَطَّهَّرْنَ)- بالتشديد- لرفع هذا

==

الإضافى، وتندرج تحت هذه الفصيلة وحدتان صرفيتان: وحدة المطلق، وتتمثل فى الصيغ المجردة. ووحدة المقيد، وتتمثل فى الصيغ المزيدة.

ينظر تفصيل ذلك فى اللغة العربية معناها ومبناها: د.تمام حسان ص١٦١، ودلالة السياق ص١٦٥، ١٦٦.

(١) من هذه المعانى: المطاوعة، والتوقع، والطلب، والحرص على الإضافة، والتكثير- إلى غير ذلك.

ينظر مثلاً: شرح الشافية للرضى (١/١٠٤-١٠٨)- والممتع لابن عصفور (١/١٨٣) وشرح المفصل (٧/١٥٨)- وارتشاف الضرب (١/١٧٢)- وحاشية الصبان على شرح الأشمونى (٤/٢٤٤)

(٤) لسان العرب (ط هـ ر)- وينظر: الصحاح (ط هـ ر).

(٣) معانى القرآن للفراء (١/١٤٣).

(٤) ينظر: الحجة لابن خالويه ص ٩٦- وحجة القراءات لأبى زرعة ص١٣٥- وإملاء ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات فى جميع القرآن: العكبرى، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط الأولى (١٣٩٩هـ- ١٩٧٩)، (١/٩٤).

التوهم، والتأكيد على أنه لا يجوز إتيان المرأة إلا بعد الاغتسال بالماء، وهذا ما أشار إليه مكى، حيث قال: "التخفيف... يوهم جواز إتيان الحائض إذا ارتفع عنها الدم وإن لم تتطهَّر بالماء، فكان التشديد فيه رفع التوهم، أو هى فى حكم الحائض ما لم تتطهَّر بالماء، وإن كان الدم قد انقطع .... ويدل على قوة التشديد: أن فى حرف أُبَىّ، وابن مسعود: (حتى يَتَطَهَّرْن) بياء وتاء، وهذا يدل على التطهر بالماء"(١).

وكأن قراءة التشديد متممة لقراءة التخفيف، وهذا ما أكده أبو شامة، حيث قال: "تُنَزَّل القراءتان منزلة اجتماعهما، فكأنه قيل: (حتى يَطْهُرن ويَتَطَهَّرْن)، أى: حتى يجتمع الأمران، وهما انقطاع الدم والاغتسال، فأحدهما لا يكفى بدليل مالو اغتسلت قبل انقطاع الدم، فإن ذلك لا يبيح الوطء، فكذا إذا انقطع الدم ولم تغتسل"(٢).

وذهب ابن عاشور إلى أن معنى القراءتين واحد، لكن فى التشديد معنى المبالغة، قال: "وصيغة التفعُّل- فى هذه المادة- لمجرد المبالغة فى حصول معنى الفعل، ولذا كان إطلاق بعضها فى موضع بعض استعمالاً فصيحاً"(٣)، ويتضح مما قاله ابن عاشور: أن قراءة (يطَّهَّرن)- بالتشديد- تفيد وجوب المبالغة فى طهر النساء من الحيض؛ لأن زيادة المبنى تدل على زيادة المعنى، بخلاف قراءة (يطهرن)- بالتخفيف- فلا تفيد هذه المبالغة.

---

(١) الكشف (٢٩٣/١، ٢٩٤).

(٢) إبراز المعانى من حرز الأمانى فى القراءات السبع لأبى شامة ص ٣٦٠، ٣٦١.

(٣) التحرير والتنوير (٣٦٧/٢).

أما ما قاله ابن عاشور من: إطلاق إحدى القراءتين على الأخرى فيحتاج إلى إعادة نظر؛ لإفادة كل قراءة معنى يختلف عن القراءة الأخرى، (يطهرن) بالتخفيف تفيد انقطاع الدم، وبالتشديد تفيد الاغتسال بالماء، ويدل على ذلك: السياق اللغوى الذى يتمثل فى قوله تعالى- بعده: (فإذا تَطَهَّرْن فأتوهن) دليل على أن هناك مرحلتين، عبرت عنهما قراءتان: القراءة بالتخفيف أفادت حصول أصل الطهر، والقراءة بالتشديد أفادت الاغتسال بالماء، فإذا تم الاغتسال جاز الإتيان.

وعلى هذا، فإن مجموع القراءاتين يحكم بأمرين:

الأول: أن الحائض لا يقربها الزوج حتى يحصل أصل الطهر.

الثانى: أن الحائض لا يقربها الزوج: إلا إذا بالغت فى الطهر وهو الاغتسال.

ومن كل ما سبق، يمكن القول:

إن قراءة (يطَّهَّرن) بالتشديد- جاءت موضحة لقراءة التخفيف.

فقراءة التخفيف: توهم جواز إتيان الحائض إذا ارتفع عنها الدم وإن لم تتطهر بالماء، فجاءت قراءة (يطَّهَّرن) بالتشديد لترفع هذا التوهم، وتوضح أنه لا يجوز إتيان المرأة إلا بعد الاغتسال بالماء.

وتتكامل القراءاتان لتوضيح حكم شرعى يتعلق بالأسرة، يتمثل فى: عدم إتيان الحائض إذا انقطع عنها الدم إلا بعد الاغتسال بالماء، فكلا الأمرين شرط لإتيان المرأة لا يكفى أحدهما عن الآخر.

(٣) بين (أَفْعَلَ – تَفَاعَلَ).

قال تعالى: (وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلاَ جُنَاْحَ عَلَيْهِمَا أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا.....) (النساء/ ١٢٨)"اختلفوا فى (أن يُصْلِحَا) فقرأ الكوفيون: (يُصْلِحَا) بضم الياء، وإسكان الصاد، وكسر اللام من غير ألف، وقرأ الباقون: بفتح الياء والصاد واللام، وتشديد الصاد وألف بعدها"[١].

تحكى هذه الآية حال المرأة التى تخاف من زوجها (نشوزاً) [٢] بأن يمنعها نفسه، أو نفقته، أو المودة التى كانت بينهما، وأن يؤذيها بسبٍّ أو ضرب، أو(إعراضاً) بوجهه عنها بأن يقلل محادثتها ومؤانستها لطعن فى سن، أو دمامة، أو شين فى خَلق أو خُلُق[٣].

---

(١) النشر (٢/٢٥٢)– وينظر: التيسير ص٧٤– والإقناع (٢/ ٦٣٢)– والكنز ص١٤٧.

(٢) روى أن هذه الآية نزلت "بسبب ابن بعك وامرأته، قاله مجاهد، وبسبب رافع بن خديج وامرأته خولة بنت محمد بن مسلمة، وكانت قد أسنَّتْ، فتزوج عليها شابة فآثرها، فلم تصبر خولة، فطلقها ثم راجعها، وقال إنما: هى واحدة، فإما أن تقوى على لأثرة، وإلا طلقتك، ففرت" البحر المحيط (٣/٣٧٩)– وينظر: أسباب النزول ص ١٣٧– وقيل: نزلت فى قصة سودة بنت زمعة، أراد النبى– عليه الصلاة والسلام– أن يطلقها، فالتمست أن يمسكها ويجعل نوبتها لعائشة، فأجاز النبى– عليه الصلاة والسلام– ذلك، ولم يطلقها" مفاتيح الغيب (تفسير الرازى) (١١/٦٦).

(٣) ينظر: البحر المحيط (٣/٣٧٩)– وروح المعانى (٥/١٦١).

التوجيه:

تنوعت صيغ الأفعال فى القراءتين بين (أفْعَلَ- وتَفَاعَلَ)، فقراءة (يُصْلِحَا) مضارع (أصْلَحَ)، و(يَصَّالحا) مضارع (تَصَالحَ)، قال ابن خالويه- موضحاً الأصل البنيوى للفعل على القراءتين- : "فالحجة لمن شدد: أنه أراد (يتصالحا) فأسكن التاء وأدغم، فلذلك شدَّد، والحجة لمن خفَّف: أنه أخذه من (أصْلَح)" [١].

فصيغة (تَفَاعَل) المزيدة بحرفين تأتى لمعان متعددة[٢]، ولكنها- هنا- تفيد معنى المشاركة من الجانبين (الزوج- الزوجة)، قال الفيومى: "أصْلَحْتُ بين القَوْم: وفَّقْتُ، وتَصَالَحَ القوم واصْطَلحوا...) [٣]، وهذا ما أكده مكى بن أبى طالب، حيث قال:" وحجة من قرأ بضم الياء: أنهم جعلوه مستقبل(أصْلَح)؛ لأن الإصلاح بين المتنازِعَيْن مستعمل، قال الله تعالى: (فأصْلِحُوا بَيْنَ أخويكم) (الحجرات/ ١). وحجة من قرأ بألف، وفتح الياء: أنه لما رأى الفعل من اثنين، من زوجة وزوج، وهما مذكوران فى أول الكلام، أتى الفعل من باب المفاعلة التى تثبت للاثنين، فجاء على (تَصَالَحَ الرجُلاَن يَتَصَالَحان)، ثم أدغمت الياء فى الصاد"[٤].

أما صيغة (أفْعَل)- هنا- فتفيد معنى التعدية.

---

(١) الحجة لابن خالويه ص١٢٦.

(٢) ينظر مثلاً: الكتاب (٦٩/٤)- وشرح الشافية (١٠٣/١)- وشرح المفصل (٧/ ١٥٩)- وارتشاف الضرب (٨٣/١)- والممتع فى التصريف (١٨٢/١).

(٣) المصباح المنير (٥٢٨/١) (ص ل ح)- وينظر: لسان العرب، والصحاح- (ص ل ح).

(٤) الكشف (٣٩٨/١، ٣٩٩)- وينظر: حجة القراءات لأبى زرعة ص٢١٣ ،٢١٤.

ومن أنواع الصلح: "أن تترك المرأة له يومها كما فعَلت سودة- رضى الله تعالى عنها مع رسول الله- صلى الله عليه وسلم، أو تضع عنه بعض ما يجب لها من نفقة أو كسوة، أو تهبه المهر أو شيئاً منه، أو تعطيه مالاً لتستعطفه بذلك، وتستديم المقام فى حياله"(١)، وقد صُدرت الآية بنفى الجناح؛ لنفى ما يتوهم من أن ما يُؤخَذ من الزوجة- فى تلك الحال- كالرشوة، فلا يحل(٢).

ومن كل ما سبق، يمكن القول:

إن قراءة الجماعة (يَصَّالَحَا): تخبر عن أن عقد الصلح يتم بواسطة الزوجين فقط، بأن تلين هى ببعض المهر، أو ببعض القسْم، ويلين هو بإحسان العشرة فى مقابل ذلك.

وقراءة الكوفيين (يُصْلِحا): تخبر عن أن عقد الصلح بين الزوجين يتم بواسطة طرف آخر يتدخل ليصلح بينهما.

ويمكن أن يقال: إذا كانت مرحلة النشوز بين الزوجين، ولم تخرج عن بيت الزوجية ، فيكون (يَصَّالَحَا)، وإذا خرجت عن بيت الزوجية يكون (يُصْلِحا)، وهذا طريق الحكمين.

وكأن كل قراءة بمثابة آية جديدة، وتتكامل القراءتان لإيضاح حكم شرعى يتعلق بالأسرة،يتمثل فى أنه إذا خافت الزوجة نشوزاً أو إعراضاً من زوجها، فلا جناح عليهما أى:(الزوج- الزوجة) أن يعقدا صلحاً لاستمرار

(١) روح المعانى(١٦١/٥)- وينظر: البحر المحيط (٣٧٩/٣).
(٢) ينظر: روح المعانى (١٦١/٥).

الحياة الزوجية، سواء تم هذا الصلح بينهما، أو تدخل طرف آخر ليصلح بينهما.

(٣) بين (فَاعَلَ – وتَفَاعَلَ – وَتَفَعَّلَ):

١. **قال تعالى: (الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَائِهِم مَّا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ....) (المجادلة/٢)**

٢. **وقال تعالى: (وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِن نِّسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَاسَّا .....) (المجادلة/٣)** [(١)].

اختلفوا فى (يظاهرون) فقرأ عاصم: بضم الياء وتخفيف الظاء والهاء وكسرها، وألف بينهما فى الموضعين، وقرأ أبو جعفر وابن عامر وحمزة والكسائى وخلف: بفتح الياء، وتشديد الظاء وألف بعدها، وتخفيف الهاء وفتحها، وقرأ الباقون كذلك إلا أنه بتشديد الهاء من غير ألف قبلها"[(٢)].

تكشف هاتان الآيتان عن بعض العادات والتقاليد التى كانت سائدة فى الجاهلية وفى عصر صدر الإسلام حتى نزول هذه الآيات[(٣)]، وهى عادة الظهار.

---

(١) وكذا قوله تعالى:(.. وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ...) (الأحزاب/٤)

(٢) النشر (٢/٣٨٥)– وينظر: إتحاف فضلاء البشر ص ٥٣٥.

(٣) روى أن سبب نزول هذه الآيات: هو المرأة التى وجهت شكواها إلى الله تعالى، وهى خَوْلة أو خُوَيلة– مصغرا، أو جميلة بنت مالك" كانت عند أوس بن الصامت أخى عبادة بن الصامت، قالت:دخل علىَّ ذات يوم وكلمنى بشئ وهو فيه كالضجر، فراودته فغضب، فقال: أنت على كظهر أمى ، ثم خرج فى نادى قومه ثم رجع إلىَّ ==

التوجيه:

تنوعت الصيغ الفعلية فى القراءات- فى هذه الآية- بين (فَاعَلَ- وتَفَاعَلَ- وَتَفَعَّل)، حيث إن (يُظَاهِرُونَ) مضارع (ظَاهَرَ) على (فَاعَلَ)، و(يَظَّاهَرُنَ) مضارع (تَظَاهَرَ) عَلى (تَفَاعَلَ)، و(يَظَهَّرُونَ) مضارع (تَظَهَّر) على (تفعَّل).

وأوضح مكى بن أبى طالب الأصل البنيوى لكل قراءة، حيث قال: وحجة من قرأ بغير ألف والتشديد: أنه جعل أصله (يَتَظَهَّرُون) على وزن (يَتَفعّلون)، وماضيه (تَظَهَّر) على وزن (تَفعَّل)، ثم أدغم التاء فى الظاء لقربها منها، وحسُن الإدغام لأنك تنقل الأضعف إلى الأقوى؛ لأن الظاء أقوى من التاء بكثير، فلما أدغمت التاء فى الظاء وقع التشديد فى الظاء، والتشديد فى

==

فراودنى عن نفسي، فامتنعت منه، فشادنى فشاددته فغلبته بما تغلب المرأة الرجل الضعيف، فقلت: كلا، والذى نفس خويلة بيده لا تصل إلىَّ حتى يحكم الله تعالى فىَّ وفيك بحكمه، ثم أتيت النبي -صلى الله عليه وسلم- أشكو ما لقيت، فقال: زوجك وابن عمك، اتقى الله وأحسنى صحبته، فما برحت حتى نزل القرآن: (قد سمع الله قول التى تجادلك فى زوجها وتشتكى إلى الله والله يسمع تحاوركما إن الله سميع بصير) حتى انتهى إلى الكفارة، قال: مريه فليعتق رقبة، قلت: يانبى الله والله ماعنده رقبة يعتقها، قال: مريه فليصم شهرين متتابعين، قلت:يانبى الله ، شيخ كبير مابه من صيام، قال: فليطعم ستين مسكينا، قلت: يانبى الله، والله ماعنده مايطعم، قال: بلى سنعينه بعرق من تمر مكتل يسع ثلاثين صاعا، قالت: قلت وأنا أعينه بعرق آخر، قال: قد أحسنت فليتصدق" أسباب النزول ص ٣٠٦- والتحرير والتنوير (٧/٢٨).

الهاء أصل؛ لأن الهاء عين الفعل، والفعل مضاعف العين، فالتشديد ملازم لعين الفعل.

وحجة من قرأ بألف: أنه بناه على (تَفَاعَلَ)، فأصله (تَظَاهَرُوا يَتَظَاهَرُون)، ثم أدغمت التاء فى الظاء... فوقع التشديد فى الظاء لذلك، وخففت الهاء، كما كانت مخففة فى (تَظَاهَرَ القومُ يَتَظَاهَرُون...

وحجة من قرأ بضم الياء مخففا: أنه بناه على ظَاهَرَ يُظَاهِرُ، فلا تاء فيه يوجب إدغامها التشديد، فخُفِّفت الظاء لذلك، وخففت الهاء؛ لأنها مخففة فى الأصل فى: ظَاهَرَ يُظَاهِرُ[(١)].

ويتضح مما قاله مكى: أن (يَظَّاهَرُون – ويَظَهَّرونَ) أصلهما: (يَتَظَاهَرُون– ويَتَظَهَّرونَ) مضارع (تَظَاهَرَ– وتَظَهَّرَ)، أدغمت التاء فى الظاء– فيهما– لقرب التاء من الظاء، وحسن الإدغام؛ لأن الظاء أقوى من التاء، فلما أدغمت التاء فى الظاء، وقع التشديد فى الظاء.

وذهب جمهور العلماء إلى أن اختلاف القراءات– هنا من قبيل اختلاف اللغات، قال ابن منظور: "وَظَاهَرَ الرجلُ امرأتَهُ، ومنها مُظَاهَرَةً وَظِهَاراً: إذا قَالَ هى عَلَىَّ كَظَهْرِ ذات رحم، وقد تَظَهَّر منها، وتَظَاهَرَ؛ وظَهَّر من امرأته تظهيراً– كله بمعنى"[(٢)].

كذا قال كثير من العلماء[(٣)]:

---

(١) الكشف (٣١٣/٢)– وينظر: الحجة لابن خالويه ص ٢٨٨، ٢٨٩.

(٢) لسان العرب (ظ هـ ر).

(٣) ينظر: معانى القراءات ص٢٨٢، ٢٨٣– وحجة القراءات ص ٥٧٢– والصحاح (ظ هـ ر)– والقاموس المحيط (ظ هـ ر) (٨١/٢).

وهنا يعنى عدم الإختلاف الدلالى بين هذه الصيغ الثلاث:

(ظَاهَرَ – تَظَاهَرَ – تَظَهَّر)، فهى جميعاً بمعنى واحد، "والمراد به كله الظهار، وهو قول

الرجل لامرأته: أنتِ علىَّ كظهر أمى، يريد فى التحريم ....." [(١)]، ويبدو أن اختلاف المعانى بين القراءات الثلاث هو الأقرب إلى الصواب، وهذا الاختلاف يتضح من دلالة الصيغ الثلاث، "وكان الظهار طلاقاً فى الجاهلية، قيل: وأول الإسلام، وحكى بعضهم: أنه كان طلاقاً يوجب حرمة مؤبدة لا رجعة فيه، وقيل: لم يكن طلاقاً من كل وجه، بل لتبقى معلقة لا ذات زوج ولا خلية تنكح غيره"[(٢)].

ولاشك أنه كان لهذه العادة السيئة مردود سلبى على الزوجة، بل وعلى الأسرة كلها، ويتضح ذلك فى كلام خولة مع رسول الله– صلى الله عليه وسلم، عندما جاءت إليه تشكو زوجها (أوس بن الصامت) عندما قال لها: أنتِ علىَّ كظهر أمى– وكان هذا فى الجاهلية تحريما للمرأة مؤبدا، وكان المسلمون يعملون به فى المدينة بعلم النبى صلى الله عليه وسلم، وإقراره الناس عليه، فاستقر مشروعا"[(٣)] – فقال صلى الله عليه وسلم لها: "حُرِّمْتِ عليه، فقالت للرسول– صلى الله عليه وسلم: إن لى صبية صغاراً إن ضممتهم إليه ضاعوا، وإن ضممتهم إلىَّ جاعوا، فقال: (ما عندى فى أمرك شئ، فقالت: يا رسول الله، ما ذكر طلاقاً، وإنما هو أبو ولدى، وأحب الناس

---

(١) البحر المحيط (٨/٢٣١).

(٢) روح المعانى (٢٨/٤).

(٣) التحرير والتنوير(٢٨/ ٧).

إلى، فقال: حُرِّمتِ عليه، فقالت: أشكو إلى الله فاقتى ووجدى، كلما قال رسول الله- صلى الله عليه وسلم: حُرِّمْتِ عليه، هتفت وشكت إلى الله، فأنزل الله هذه الآيات"(١)

ولما كان الظهار سبباً فى تفكيك الأسرة المسلمة، جاء قوله (منكم) إشارة "إلى توبيخ العرب، وتهجين عادتهم فى الظهار؛ لأنه كان من أيمان أهل جاهليتهم خاصة دون سائر الأمم"(٢)، وزيادة فى توبيخهم، قال الله تعالى فيهم:(وإنهم ليقولون مُنْكَرًا من القول وزُورًا)

من كل ما سبق، يمكن القول:

إنه يمكن البحث عن معانى جديدة تستمد من معانى الصيغ:(ظَاهَرَ- تَظَاهَرَ- تَظَهَّر)، حيث تفيد صيغتا(ظَاهَرَ- تَظَاهَرَ) معنى المشاركة(٣) بخلاف (تَظَهَّر)، فقد يكون الظهار من الرجل منفردا، وهذا ما أفادته (تَظَهَّر)، وقد تكون المرأة مشاركة للزوج فى الظهار، وذلك إذا صدر منها ما يغضبه، وهذا ما أفادته (ظَاهَرَ- تَظَاهَرَ)، أو أن قراءتى التشديد(يظَّاهَرُون- ويظَّهَّرُون) والتخفيف(يُظَاهِرُون) تحكيان حال صنفين من الناس، الصنف الأول: يتعمد هذا القول: أنت على كظهر أمى، الصنف الثانى: قد يسبق هذا القول على لسانه فلا يقصد معناه، فجاءت القراءات تؤكد كل منهما الأخرى فى إيضاح حكم شرعى يتعلق بالأسرة، ويتمثل فى إبطال أثر صيغة الظهار فى تحريم الزوجة سواء قصد معنى الظهار أم لم

(١) التحرير والتنوير (٧/٢٨).
(٢) البحر المحيط (٢٣١/٨).
(٣) ينظر: الكتاب(٤/ ٦٨، ٦٩)- وشرح المفصل لابن يعيش(١٥٩/٧).

يقصد طالما جرى على لسانه، وذلك لانعدام حقيقة الأمومة منها، إذ هى لم تلد الزوج، فلا تحرُم عليه.

المطلب الثالث:

الدلالة التركيبية[1]

معانى النحو الإفرادية

بين الرفع والنصب:

قال تعالى: (وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِي الْيَتَامَى فَانكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاء مَثْنَى وَثُلاَثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُواْ فَوَاحِدَةً ....)[2] (النساء/٣).

اختلف القراء فى قوله: (فواحدة) "فقرأ أبو جعفر بالرفع، وقرأ الباقون بالنصب"[3].

---

(١) أو المستوى التركيبى (النحوى) ويتعلق "هذا المستوى بالوظائف النحوية التى تؤديها الكلمات فى الجملة ككونها فاعلاً أو مفعولاً به أو حالاً أو نعتاً إلخ، كما يتعلق أيضاً- بالمعانى التركيبية المستفادة من الجملة بأسرها ككونها خبراً، أو استفهاماً، أو تعجباً- ونحو ذلك" مقدمة فى قراءات القرآن الكريم ولهجات العرب فى عصر النبوة: د.عبد الفتاح البركاوى، ط الأولى، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م. ص٦٩.

(٢) ومثل هذا الموضع الآيتان رقم (٦، ٧) من سورة النور، حيث قرئ برفع (أربع) وبنصبها، وكذا (والخامسة) ولكنى اقتصرت على هذا الموضع منعاً للإطالة.

(٣) تتسع معانى النحو لتشمل المعانى الإفرادية التى تختص بوظيفة الكلمة فى الجملة، وكذلك المعانى الأسلوبية والتركيبية التى تشمل الأسلوب أو التركيب بأسره . ينظر تفصيل ذلك فى: ترتيل القرآن الكريم فى ضوء الدراسات اللغوية الحديثة: د.عبد الفتاح البركاوى،ط الأولى، ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م، ص١٠٤.

تحكى هذه الآية حال أولياء اليتامى الذين كان يعجبهم جمال ولياتهم، فيريدون أن يبخسوهن فى المهر لمكان ولايتهم عليهن، وقيل: إن العرب كانت تتحرج فى أموال اليتامى، ولا تتحرج فى العدل بين النساء، كانوا يتزوجون العشر وأكثر، فنزلت الآية فى ذلك، أى كما تخافون (ألا تقسطوا فى اليتامى)، فكذلك: فتحرجوا فى النساء، و(انكحوا) على هذا الحد الذى يبعد الجور عنه"[(١)].

التوجيه:

قرئ (واحدةٌ) بالرفع على الابتداء، والمسوغ اعتمادها على فاء الجزاء، والخبر محذوف، أى: فواحدة تكفى، أو فواحدة تقنع، أو فواحدة كفاية.

أو على أن(واحدة) خبر لمبتدأ محذوف، أى: فالمنكوحة واحدة، أو فالمقنع واحدة، أو على أنه "فاعل بمحذوف، أى: فيكفى واحدة.

وقرئ (واحدةً) بالنصب، وذلك على إضمار فعل تقديره: فاختاروا واحدة، أو فانكحوا واحدة، أى أن (واحدة) مفعول لفعل محذوف، تقديره: انكحوا، أو اختاروا، أو الزموا واحدة[(٢)]، قال أبو السعود: " (فواحدةً)، أى: فالزموا أو

(١) المحرر الوجيز (٧،٦/٢)- وينظر: الجامع لأحكام القرآن(٢٣/٦)- وأسباب النزول ص ١٠٥.

(٢) ينظر: معانى القرآن (٢٥٥/١)- والمحرر الوجيز (٧/٢)- وإعراب القرآن للنحاس (٤٣٤/١) والتبيان فى إعراب القرآن للعكبرى ص٣٢٩- والجامع لأحكام القرآن (٣٧/٦، ٣٨)- وإتحاف فضلاء البشر ص٢٣٧.

فاختاروا واحدة وذروا الجمع بالكلية، وقرئ بالرفع: فالمقنع واحدة، أو فحسبكم واحدة:" [١].

ويبدو أن قراءة الرفع فيها دلالة التخصيص، وهذا المعنى ناتج عن اختلاف حركة الإعراب.

وذهب البقاعى إلى أن التعبير بأداة الشك فى قوله: (وإن خفتم) حثا على الورع[٢]، وعدم العدل يعنى "عدم التسوية، وذلك فى النفقة، والكسوة، والبشاشة، والمعاشرة، وترك الضر فى كل ما يدخل تحت قدرة المكلف وطوقه دون ميل القلب"[٣] ، لأن التعدد "يعرض المكلف إلى الجور، وإن بذل جهده فى العدل، إذ للنفس رغبات وغفلات"[٤] ، فالعدل فى المشاعر والأحاسيس أمر صعب؛ لأنه خارج عن الإرادة، وهو ما حكاه القرآن فى موضع آخر، قال تعالى: (وَلَن تَسْتَطِيعُواْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ النِّسَاء وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلاَ تَمِيلُواْ كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ...) (النساء/ ١٢٩)، وقد كان صلى الله عليه وسلم– رغم عدله بين نسائه، يحب السيدة عائشة– رضى الله عنها، ويقول: (اللهم هذا قسمى فيما أملك، فلا تُلمنى فيما تملك ولا أملك) [٥]، أى فى المحبة القلبية.

---

(١) تفسير أبى السعود (٦٤٥/١).

(٢) نظم الدرر (١٧٩/٥).

(٣) التحرير والتنوير (٢٢٦/٤)– وينظر: الجامع لأحكام القرآن(٣٧/٦).

(٤) التحرير والتنوير (٢٢٨/٤).

(٥) أخرجه أبو داوود والترمذى والنسائى.

ومن كل ما سبق، يمكن القول:

إن القراءتين تحكيان حال فريقين من الأزواج:

الفريق الأول: يتيقن من عدم تحقيق العدل، فناسبه قراءة الرفع، وكأن المعنى: ليس هناك مجال للتعدد، فواحدة كفاية، وهذا واضح من التخصيص التى دلت عليه قراءة الرفع.

الفريق الآخر: يشك فى عدم تحقيق العدل على الوجه الأكمل، فهذا يناسبه قراءة النصب، وكأن المعنى: إن شككتم فى عدم تحقيق العدل، فانكحوا واحدة، أى لكم أن تنكحوا مثنى وثلاث ورباع، ولكن الأفضل واحدة للشك فى تحقيق العدل، "لأن الاقتصار عليها أقرب إلى العدل، لأنه ليس معها من يقسم له فيجب العدل بينها وبينه"(١).

وكأن كل قراءة بمثابة آية جديدة، وتتكامل القراءاتان لإيضاح حكم شرعى يتعلق بالأسرة، يتمثل فى الاكتفاء بواحدة عند التيقن من عدم تحقيق العدل، أو حتى مجرد الشك فى تحقيقه، وفى ذلك حماية للحياة الزوجية من الفوضى، وصوناً لكرامة المرأة.

(١) نظم الدرر(٥/ ١٨١).

المبحث الثانى: المرأة فى الحمل والوضع

الدلالة الصوتية

* اختلاف الحركة بين الفتح والضم:

قال تعالى: **(وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا.....)** (الأحقاف/١٥).

" (كُرْها) بضم الكافين [الكاف فى (كرهاً) الأولى، و(كرها) الثانية]: الكوفيون وابن ذكوان"[١]، والباقون بفتحهما.

التوجيه:

ذهب بعض العلماء إلى القول باتحاد المعنى بين القرءاتين،[٢] ، قال ابن منظور: " الكَرْه والكُرْه، لغتان، فبأي لغة وقع فجائز "[٣] .

وفرق بعض آخر بين الكَرْه والكُرْه،[٤] ، قال أبو زرعة: "الكُرْه- بالرفع- المشقة، تقول: فعلت ذلك على كُرْهٍ، أى مشقة، والكَره:من الإكراه، وهو ما أكرهت عليه صاحبك، فالكُرْه: فعل الإنسان، والكَرْه: ما أُكْرِه عليه صاحبه" [٥].ويبدو أن القول باختلاف المعنى بين القراءتين هو الأقرب إلى الصواب

---

(١) الإقناع (٧٦٥/٢)- وينظر: النشر (٢٤٨/٢).

(٢) ينظر تفصيل ذلك فى المبحث الأول فى الدلالة الصوتية.

(٣) لسان العرب (ك ر ه)- وينظر: الكشاف (٥٢٠/٣) والحجة لابن خالويه ص١٢٢- والكشف (٢٧٢/٢).

(٤) ينظر: الصحاح (ك ر ه)- والمحكم والمحيط الأعظم (١٣٦/٤).

(٥) حجة القراءات ص ٦٦٤.

و يمكن القول:

إن السياق – فى هذه الآية– يقتضى أن يكون (**الكَـرْه**) و (الكُرْه) بمعنى: كراهية الشىء لثقله ومشقته مع الرغبة فيه، وتختلف درجة المشقة، فالحمل فى أوله ليس كالحمل فى آخره؛ لذا جاء بعد الحمل الحديث عن الوضع، ولاشك أنه أصعب الأحوال، قال أبو حيان: " (**حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا**) **ليس الكره فى أول علوقها بل فى ثانى استمرارا لحمل، إذ لا تدبير لها فى حمله ولاتركه** "(١)، وكأن الكراهية لأحوال الحمل والوضع تزداد فى آخر الحمل، للثقل والمشقة؛ لذا فإن (الكُره)– بالضم– يمكن أن يطلق على آخر الحمل، و(**الكَـرْه**)– بالفتح– على أول الحمل، فيكون لاختلاف الحركة أثر فى اختلاف المعنى، فجعلت الضمة لقوتها للمعنى القوى، والفتحة لخفتها للمعنى الضعيف، وكأن هناك تناسبا بين قوة الضمة وقوة المعنى الملتمس من لفظ (الكُرْه)، فالفتحة بما تمتلكه من سمة الخفة(٢) تصاقب خفة الحمل فى أوله وخفة الألم المصاحب له، حيث يبقى اللسان عند النطق بالفتحة طبيعيا سوى ارتفاع طفيف جدا مع بقاء الشفتين فى وضع الحياد التام، فهى بلا شك حركة بسيطة خفيفة لاكلفة فيها، لم تتطلب غير مجهود يسير(٣) ، ويشير بعض العلماء إلى عدم فاعلية الأعضاء النطقية فى إنتاجها(٤) ، وهذا ما سبق إليه

(١) البحر المحيط (٨/ ٦٠).

(٢) ذهب السيوطى إلى أن الفتحة أخف من الضمة والكسرة، كما أن الكسرة أخف من الضمة. الأشباه والنظائر(١/١٧٩).

(٣) أصوات الحركات العربية دراسة دلالية جمالية ص ١٣١.

(٤) علم الأصوات العام، بسام بركة، مركز الإنماء القومى – بيروت، ١٩٨٨،ص ١٣١، ١٣٢.

الفراء، عندما قال: " ....تخرج من خرق الفم بلا كلفة"[١]، أما الضمة بما تتسم به من قوة تناسب شدة الحمل وثقله، وشدة المشقة التى تتكبدها الحامل فى آخر الحمل، والضمة أثقل الحركات ، حيث إن النطق بها يتطلب مجهودا أكبر لأنها تحتاج إلى رفع مؤخر اللسان إلى أقصى درجة ممكنة نحو مؤخر الحنك الأعلى، وفى الوقت نفسه تتحرك الشفتان بمقدار أكبر منه فى الكسرة، حيث تستديران استدارة كاملة مع الضمة، وتتراجعان إلى الخلف مع الكسرة ، وهذا يجعل المجهود الذى بذل مع الضمة أكبر"[٢] . وبهذا يكون المعنى القوى للصائت القوى، والمعنى الضعيف للصائت الضعيف.

وكأن كل قراءة بمثابة آية جديدة، وتتكامل القراءاتان لإيضاح حكم شرعى يتعلق بالأسرة، يتمثل فى وجوب بر الأم، وطاعتها، والإحسان إليها؛ وذلك لتحملها كلفة الجنين فى الحمل والوضع ثم الرضاع بعد ذلك، وذلك لأنه ربما يُسْتَهَان بدور الأم لعدم وضوحه، على خلاف دور الأب الواضح المتمثل فى "الكسب، والإنفاق، والذب، والتأديب" [٣]، فالأم سبب فى وجود الإبن، قال ابن عاشور: "... وفى ذلك الحمل والوضع فائدة له هى فائدة وجوده"[٤].

---

(١) معانى القرآن (٢/ ١٣).

(٢)

(٢) أصوات الحركات العربية دراسة دلالية جمالية ص ١٣١ – وينظر: فى اللهجات العربية: د.إبراهيم أنيس ص ٩٦.

(٣) نظم الدرر (١٤٥/١٨).

(٤) التحرير والتنوير (٢٩/٢٦).

المبحث الثالث: المرأة فى الرضاع والفصال

المطلب الأول: الدلالة الصرفية

(١) تنوع صيغ الأسماء بين (فَعْل- وفِعَال):

قال تعالى: (وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا.....) (الأحقاف/ ١٥).

"اختلفوا فى (وفِصَالُهُ) فقرأ يعقوب: وفَصْلُه، بفتح الفاء وإسكان الصاد من غير ألف، وقرأ الباقون: بكسر الفاء، وفتح الصاد، وألف بعدها"(١).

التوجيه:

تتحدث الآية عن مدة حمل وفصال الرضيع وهى ثلاثون شهراً، والمراد بالفصال: "الرضاع التام المنتهى بالفطام، ولذلك عبر بالفصال عنه أو عن وقته دون الرضاع المطلق، فإنه لا يفيد ذلك"(٢).

وذهب اللغويون إلى أن الفصال والفطام بمعنى واحد، قال الجوهرى: "فِطَامُ الصبيِّ: فصَاله عن أمه"(٣)، وقال ابن منظور: ".... والفِصَال: الفطام.....وفَصَلَت المرأَةُ ولدها، أى: فَطَمَته" .(٤).

بينما فرق البقاعى بين الفصال والفطام، حيث قال: "وعبر بالفصال لإرادة النهاية؛ لأن الفطام قد يكون قبل النهاية لغرض، ثم تظهر الحاجة فتعاد

(١) النشر (٣٧٣/٢) – وينظر: إتحاف فضلاء البشر ص ٥٠٤.
(٢) روح المعانى (١٨/٢٦)– وينظر: مفاتيح الغيب (١٤/٢٨).
(٣) الصحاح (ف ط م) (٢٠٠٢/٥).
(٤) لسان العرب (ف ط م)– وينظر: مقاييس اللغة مادتى (ف ط م)، (ف ص ل).

الرضاعة... فانصرف الفصَالُ إلى الكامل....." [1] وهذا يعنى أن الفصال يكون كاملاً بخلاف الفطام.

وقد تنوعت صيغ الأسماء فى القراءتين بين (فَعَال- وفَعْل)، وهما مصدران، فقراءة يعقوب (وَفَصْلُهُ) مصدر (فَصَل)، وقراءة الجمهور (فِصَاله) مصدر (فاصَلَ) على (فَاعَلَ)، التى تفيد معنى المشاركة من الجانبين، قال ابن عطية: "قرأ جمهور الناس: (وفِصَالُهُ) وذلك أنها مفاعلة من اثنين، كأنه فاصل أمه وفاصلته... و(فَصْلُهُ) كأن الأم هى التى فصلته" [2] ، كذا قال كثير من العلماء [3].

وذهب أبو حيان إلى أن مدة الحمل والفصال وهى الثلاثون شهراً لا تتأتَّى إلا بأن "يكون أحد الطرفين ناقصاً، إما بأن تلد المرأة لستة أشهر وترضع عامين، وإما أن تلد لتسعة أشهر على العرف، وترضع عامين غير ربع عام، فإن زادت مدة الحمل نقصت مدة الرضاع، فمدة الرضاع عام وتسعة أشهر، وإكمال العامين لمن أراد أن يتم الرضاعة" [4].

من كل ما سبق، يمكن القول:

إن القراءتين تحكيان أحوالا مختلفة للمرأة فى الحمل، فقد تحمل فى جنين يكون ابن ستة أشهر، أو سبعة، أو ثمانية، أو تسعة، فقراءة الجمهور (فصاله): تخبر عن الولد ابن ستة أشهر، أو سبعة، أو ثمانية، وذلك لأن

---

(١) نظم الدرر (١٨/١٤٥).

(٢) المحرر الوجيز (٥/٩٧).

(٣) ينظر: البحر المحيط (٨/٦١)- وروح المعانى (٢٦/١٧، ١٨).

(٤) البحر المحيط (٨/٦١).

عدم اكتمال حمل الولد– على العادة الجارية– يجعل الأم مترددة فى فصاله وذلك لضعفه، فكأنها تفاصله ويفاصلها.

وقراءة يعقوب: (وفصله): تخبر عن الولد ابن تسعة أشهر، فتقوم الأم بفصله عن الرضاع– كما هو معتاد– بعد إحدى وعشرين شهراً.

وكأن كل قراءة بمثابة آية جديدة، وتتكامل القراءتان لإيضاح حكم شرعى يتعلق بالأسرة، يتمثل فى برِّ الأم والإحسان إليها، سواء كان الولد حمله مكتملاً (ابن تسعة أشهر)، أم حمله ناقصاً (ابن ستة أشهر أو سبعة أو ثمانية)، وذلك لما تحملته الأم من مشقة الحمل والرضاع، ولله درُّه ابن عاشور، حيث قال: "وأشير إلى ما بعد الحمل من إرضاعه الذى به علاج حياته، ودفع ألم الجوع عنه، وهو عمل شاق لأمه، فذكر مدة الحمل والإرضاع؛ لأنها لطولها تستدعى صبر الأم على تحمل كُلفة الجنين والرضيع"(١).

(٢) تنوع صيغ الأفعال بين (فَعَلَ- وأَفْعَلَ):

قال تعالى: (....وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُواْ أَوْلاَدَكُمْ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّآ آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ...) (البقرة/ ٢٣٣).

"قرأ ابن كثير: (ما أتيتم) بالقصر، والباقون بالمد"(٢).

(١) التحرير والتنوير (٣٠/٢٦).

(٢) التيسير ص ٦١ وينظر: الإقناع (٢/ ٦٠٩)- والكنز ص ١٣٤- والنشر (٢٢٨/٢).

التوجيه:

وردت هذه الآية فى سياق الحديث عن الرضاع من الأم أو غيرها، قال أبو حيان: "معنى الآية- والله أعلم-: جواز الاسترضاع للولد غير أمه إذا أرادوا ذلك، واتفقوا عليه، وسلموا إلى المراضع أجورهن بالمعروف، فيكون ما سلمتم هو الأجرة على الاسترضاع.... وقيل: سلمتم إلى الأمهات أجرهن بحساب ما أرضعن إلى وقت إرادة الاسترضاع... وقيل: سلمتم ما أتيتم من إرادة الاسترضاع، أى: سلَّم كل واحد من الأبوين ورَضِىَ، وكان على اتفاق منهما، وقصد خير وإرادة معروف[1].

فى هذه الآية قراءتان، الأولى: (ما أتيتم) بالقصر من (أَتَى) على (فَعَلَ) من باب المجئ، والثانية: (ما آتيتم) بالمد من (آتَى) على (أفْعَل) من باب الإعطاء، قال ابن خالويه:

"فالحجة لمن مد: أنه من الإعطاء، ووزنه (أفعْلتم)، ودليله قوله: (إذا سلمتم)، والتسليم لا يكون إلا بالإعطاء. والحجة لمن قصر: أنه من المجئ، ووزنه (فَعَلْتُم)" [2]، كذا قال جمهور العلماء[3] والمعنى:"جئتموه وفعلتموه، يقال:أتى جميلا، أى فعله "[4]، وذهب الفارسى إلى أن وجه قراءة ابن كثير

(١) البحر المحيط(٢/ ٢٢٩).

(٢) الحجة لابن خالويه ص٩٧.

(٣) ينظر: معانى القراءات ص٧٨- وحجة القراءات ص١٣٧- والكشف (٢٩٦/١، ٢٩٧)- وإبراز المعانى لأبى شامة ص٣٦٢- والبحر المحيط (٢٢٨/٢، ٢٢٩).

(٤) روح المعانى فى تفسير القرآن العظيم واالسبع المثانى للألوسى، دار إحياء التراث العربى، بيروت- لبنان، (٢/ ١٤٨).

(مـا أتيـتم): "أن يقـدَّر: إذا سـلمتم مـا أتيـتم نقـده، أو أتيـتم سـوقه، فحـذف المضاف، وأقام المضاف إليه مقامه..." [١].

يتضح مما سبق: تناسب معنى قراءة القصر مع قراءة المد بمعنى الإعطاء، وقيل: " إذا سلمتم ماجئتم، أى قصدتم، فالإتيان حينئذ مجاز عن القصد"[٢].

وجوز مكى بن أبى طالب أن تكون (ما) فى قوله: (ما أتيتم) على القراءتين موصولة أو مصدرية[٣]، وقال أبو حيان: " ...(ما) فى الوجهين موصولة بمعنى (الذى)، والعائد عليها محذوف، وإذا كانت (آتى) بمعنى أعطى، احتيج إلى تقدير حذف ثانٍ؛ لأنها تتعدى لاثنين، أحدهما: ضمير (ما)، والآخر: الذى هو فاعل من حيث المعنى:" [٤].

ويتضح من النص السابق: أن صيغة (أفْعَل)- فى قراءة الجمهور- تفيد التعدية، حيث إن الفعل (أَتَى) بمعنى (جاء) تعدى إلى مفعول واحد، وهو الهاء المحذوفة، والتقدير: أتيتموه[٥]، وقد تعدى بالهمزة إلى مفعولين، قال العكبرى: "(ما آتيتم)- بالمد، والمفعولان محذوفان، تقديرهما: ما أعطيتموهن إياه..." [٦]، وذهب أبوحيان إلى أن الخطاب فى قراءة المد للرجال خاصة وهو من تلوين الخطاب[٧].

---

(١) الحجة للفارسى (٣٣٥/٢).
(٢) البحر المحيط(٢/ ٢٢٩)
(٣) الكشف (٢٩٧/١).
(٤) البحر المحيط (٢٢٩/٢).
(٥) أما إذا كانت (ما) مصدرية، يكون الفعل (أتى) متعدياً بحرف جر.
(٦) إملاء ما منَّ به الرحمن(٩٨/١).
(٧)البحر المحيط(٢/ ٢٢٨).

من كل ما سبق، يمكن القول:

إن قراءة ابن كثير بالقصر: تخاطب الآباء والأمهات، أى: إذا سلمتم ورضيتم بما أتيتم به (جئتم به) من إرادة الإسترضاع.

وقراءة الجمهور بالمد: تخاطب الآباء فقط، أى: إذا سلمتم الأجرة إلى المراضع لاسترضاع أولادكم.

وكأن كل قراءة بمثابة آية جديدة، وتتكامل القراءتان لإيضاح حكم شرعى يتعلق بالأسرة، يتمثل فى جواز الاسترضاع للولد غير أمه، إذا أراد الأبوان ذلك، ورضيا، واتفقا، عندئذ يتم الأمر بتسليم وإعطاء المرضعة أجرها، فتكون القراءة بالمد متممة للقراءة بالقصر.

المطلب الثالث: الدلالة التركيبية

*** معانى النحو التركيبية (١)(٢):**

تنوع الأسلوب بين (الخبر والنهى):

قال تعالى:(... لاَ تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلاَّ وُسْعَهَا لاَ تُضَآرَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلاَ مَوْلُودٌ لَّهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ..)(البقرة/ ٢٣٣).

"اختلفوا فى (لا تضار) فقرأ ابن كثير والبصريان: برفع الراء، وقرأ الباقون بفتحها"(٣).

---

(١) وهى التى أطلق عليها ابن فارس (معانى الكلام) الصاحبى ص ٢٨٩

(٢) ويقصد منها: كل ما دل على معنى يوصف به التركيب، أو الجملة بأسرها، وذلك مثل معانى الاستفهام أو الأمر أو غير ذلك. دلالة السياق ص ٢٢٨، ٢٢٩.

(٣) النشر (٢/٢٢٧)- وينظر: الإقناع(٢/ ٦٠٨).

التوجيه :

جاءت هذه الآية فى سياق الحديث عن الرضاع:

قال ابن خالويه– فى توجيه القراءاتين: "فالحجة لمن جعله مرفوعاً: أنه أخبر بـ (لا) فرده على قوله: (لاَ تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلاَّ وُسْعَهَا) (البقرة/٢٣٣):، والحجة لمن نصب: أنه عنده مجزوم بحرف النهى، والأصل فيه: لا تُضَارَرْ، فأدغم الراء فى الراء، وفتح لالتقاء الساكنين"(١).

كذا قال كثير من علماء التوجيه(٢).

ويتضح مما سبق: أن قوله: (لا تضارُّ) يقرأ بالرفع وبالنصب، بالرفع على أن (لا) نافية، والفعل المضارع بعدها مرفوع لتجرده من الناصب والجازم، ويكون قوله: (لا تضارُ والدةٌ) أسلوباً خبرياً بمعنى النهى، ويدل على ذلك: عطفه على مرفوع مثله: (لا تكلفُ نفس إلا وسعها)، وإن كان هناك فرق بين الجملتين فى المعنى، فقوله: (لا تضار والدة) خبرية لفظاً إنشائية معنى (خبر بمعنى النهى)، وقوله: (لا تكلف نفس إلا وسعها) خبرية لفظاً ومعنى.

و(لا تضارَّ) بالنصب على أن (لا) ناهية، والفعل المضارع بعدها مجزوم، لكن بفتح الراء لالتقاء الساكنين(الألف وسكون أول المشدد) "وخصها بالفتح دون الكسر؛ لتكون حركتها موافقة لما قبلها وهو الألف..." (٣)، ويكون قوله (لا تضارَّ والدةٌ) أسلوباً إنشائياً فهو أسلوب نهى، ويدل على ذلك "أن بعده

(١) الحجة لابن خالويه ص٩٧.

(٢) ينظر: حجة القراءات ص١٣٦– والكشف (٢٩٦/١)– وإبراز المعانى ص ٣٦١.

(٣) الكشف (٢٩٦/١).

أمراً فى قوله: (وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ)"[1]، فلما عطف الأمر عليه، دلَّ على أنه أسلوب إنشائى (نهى)، وليس خبرياً.

وذهب مكى بن أبى طالب إلى أن قوله: (والدةٌ) "يحتمل أن تكون فاعلة، و(تضار) بمعنى يفاعل، أى: لا تضار والدة بولدها، فتطلب عليه ما ليس لها، وتمتنع من رضاع ولدها مضارة، ويحتمل أن تكون مفعولة لم يُسَمَّ فاعلها، و(تضار) بمعنى تفاعل، على معنى: لا تُضَارَرْ والدة والدة بولدها، فتمتنع من ولدها فى الرضاع وهى تأخذ مثل ما تأخذ غيرها، ولا تُمْنَع من نفقته، وعلى ذلك يحمل: ولا مولود بولده، ويحتمل الوجهين جميعاً"[2].

ويتضح مما قاله مكى: أن المضارة قد تقع من الأب، أومن الأم، فإذا وقعت من الأب، كان المعنى: لاينبغى للزوج أن يضار زوجته بسبب ولده، فيمنعها من رضاع ولدها، أوكسوته، أونفقته، وإذا وقعت من الأم، كان المعنى: لا ينبغي للزوجة أن تضار زوجها، فتطلب منه ما ليس بعدل فى نفقتها.

وذهب الألوسى إلى أن المضارة (المفاعلة) إما أن تكون مقصودة، والمفعول محذوف، والمعنى: لا تضار والدة زوجها بسبب ولدها بأن تطلب منه ما ليس بعدل من الرزق والكسوة، أو تشغل قلبه بالتفريط فى شأن الولد ولا يضار الزوج زوجته بسبب ولده، فيمنعها شيئاً مما وجب عليه من الرزق

(١) السابق الصفحة نفسها– وهذا الأسلوب خبرى لفظا إنشائى معنى، فهوبمعنى الأمر.
(٢) السابق الصفحة نفسها.

والكسوة، أو يأخذ الصبى منها أو يكرهها على الإرضاع، وإما غير مقصودة، والمعنى: لا يضر واحدٌ منهما الآخر بسبب الولد(١).

فكأن هناك ضررا من جانبين، وقد نُهِيَ عن هذا الضرر.

من كل ما سبق، يمكن القول:

إن قراءة (لا تضارَّ) بالنصب: تنهى الزوجة عن أن يحدث منها ضرر، بأن تمتنع من رضاع ولدها، أو تطلب من الزوج ما ليس بعدل من النفقة والكسوة، أو تشغل قلبه بالتفريط فى شأن الولد.

وقراءة (لا تُضَارُّ) بالرفع: انصرف التأويل إلى الخبر عن الوالدات، أى إنه لا ينبغى أن تضار والدة بولدها بأن يمنعها الزوج أو وارثه بعد موته من أن ترضع ولدها وهى به أرفق، أو يضيق عليها النفقة، أو يسئ عشرتها فيحملها ذلك على الإضرار بولدها.

وكأن كل قراءة بمثابة آية، وتتكامل القراءتان لإيضاح حكم شرعى يتعلق بالأسرة، يتمثل فى أنه لا ضرر ولا ضرار فى الرضاع، فلا ينبغى أن تضر الزوجة زوجها، ولا يضرها زوجها أو وارثهُ بعد موته فتُمنَع من ولدها، أو من نفقتها.

(١) روح المعانى (١٤٦/٢، ١٤٧)- وينظر: مفاتيح الغيب (١٣٠/٦) ونظم الدرر (٣٣٤/٣).

المبحث الرابع: المرأة المطلقة

المطلب الأول: الدلالة الصوتية

قال تعالى: (أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ....) (الطلاق/٦)

"اختلفوا فى (وجدكم) فروى روح بكسر الواو ..... وقرأ الباقون بضمها:" [١].

التوجيه:

ذهب اللغويون إلى أن (الوجد) مثلث الواو بمعنى واحد قال الجوهرى: "وَوَجَدَ فى المال وُجْداً ووَجْداً وَوِجْداً وَجِدَةً، أى: استغنى"[٢]، وقال ابن منظور: "والْوُجْدُ والوَجْدُ والوِجْدُ: اليسار والسعة"[٣]، كذا قال ابن سيده[٤].

وإلى مثل هذا ذهب المفسرون وعلماء القراءات، قال ابن عطية: "والوُجد: السعة فى المال، وضم الواو ووفتحها وكسرها، هى كلها بمعنى واحد.." [٥]، وقال البنا عن(وجدكم) بضم الواو وكسرها: "لغتان بمعنى الوسع"[٦] ، كذا قال كثير من العلماء[٧].

---

(١) النشر (٣٨٨/٢)- وينظر: إتحاف فضلاء البشر ص ٥٤٦، ٥٤٧.

(٢) الصحاح- مادة (و ج د) (٥٤٧/٢).

(٣) لسان العرب- مادة (و ج د).

(٤) المحكم والمحيط الأعظم (و ج د) (٥٣٣/٧).

(٥) المحرر الوجيز (٣٢٦/٥).

(٦) إتحاف فضلاء البشر ص٥٤٦، ٥٤٧.

(٧) ينظر البحر المحيط (٢٨١/٨)- الجامع لأحكام القرآن(٢١/ ٥٥) – روح المعانى (١٣٩/٢٨) –
و التحرير والتنوير (٣٢٧/٢٨).

وقد فسر بعض العلماء (الوجد) بمعنى طاقة الزوج ومقدرته، " فإن كان موسرًا وسع عليها فى المسكن والنفقة، وإن كان فقيرا فعلى قدر الطاقة"(١).

وفى هذه الآية يأمر الله- عز وجل- الأزواج بوجوب إعداد مسكن للمطلقات فى العدة "حاملات كن أولا، مبتوتات كُنَّ أو رجعيات، بخلاف ما كان من العدة عن وفاة بغير حمل، أو كان عن شبهة أو فسخ"(٢) ، ويكون السكن فى البيوت التى يسكنها الأزواج، بمعنى أنه "لا يكلف المطلق بمكان للمطلقة غير بيته، ولا يمنعها السكنى ببيته، فإذا كان المسكن لا يسع مبيتين متفرقين، خرج المطلق منه وبقيت المطلقة"(٣).

من كل ما سبق، يمكن القول:

إن السعة قد تكون ميسورة أو غير ميسورة، فقراءة (وُجْدِكُمْ) بالضم: تخبر عن كون السعة غير ميسورة، وهذا يعنى ضيق الحال،هذا الضيق يتناسب مع الضيق الذى يحدث بسبب النطق بالضمة(٤)، فعند النطق بالضمة

---

(١) صفوة التفاسير (٤٠١/٣).

(٢) نظم الدرر (١٥٩/٢٠).

(٣) التحرير والتنوير (٣٢٧/٢٨).

(٤) تنقسم الحركات تبعا لوضع الشفتين من حيث الاستدارة والانفراج أثناء نطق أصوات أصوات الحركة إلى:

١- مستديرة، حيث تأخذ الشفتان شكلا دائريا أو شبه دائرى، وهذا يكون مع الحركات (u aα)

٢- غير مستديرة،حيث تأخذ الشفتان شكل الانفراج، وهى الحركات الأربع الأمامية (a E e i)

==

تستدير الشفتان وتتقلصان مع إحداث بروز إلى الأمام، فتتكون بسبب ذلك فتحة دائرية ضيقة[١]، ولذا يتم توصيفها بأنها مصوت ضيق مدور، متسم بوضوح سمعى عال، وبقوة، يتطلب نطقه جهدا ومشقة كبيرين إثر تقلص عضلات الفم وتدوير الشفتين وبروزهما للأمام[٢] ، كما أن سمة القوة والشدة فيها تصاقب الشدة المترتبة على ضيق الحال بما يترتب على ذلك من آثار نفسية سيئة.

وقراءة(وِجْدِكُمْ)بالكسر: تخبر عن كون السعة ميسورة، وهذا يعنى انفراج الحال، هذا الانفراج يتناسب مع الانفراج الذى يحدث بسبب النطق بالكسرة، حيث تنفرج الشفتان عند النطق بالكسرة، فينشأ بسبب ذلك فتحة شبه بيضاوية[٣]، فملمح الضم أثقل من ملمح الكسر؛ لذا ناسب الضم معنى الشدة المترتبة على ضيق الحال، حيث إن النطق بالضمة " يحتاج إلى جهد

==

٣- محايدة، حيث يكون شكل الشفتين لابالانفراج ولا بالاستدارة، وإنما هو بين بين، وتكون مع الحركة(a) علم الصوتيات ص ١٦٩، ١٧٠.كما أنها تنقسم من حيث الاتساع والضيق إلى: (ضيقة، واسعة، نصف ضيقة، نصف واسعة) ينظر: علم الصوتيات ص ٢٣٨ ، ٢٣٩- ومقدمة فى أصوات اللغة العربية وفن الأداء القرآنى، د. عبد الفتاح البركاوى،د.ت، ص ١٥١ ومابعدها.

(١) دراسات فى علم الصوتيات: د. أبو السعود الفخرانى، ص ١٧٣بتصرف- وينظر: علم اللغة مقدمة للقارئ العربى، د.محمود السعران، ط الأولى، ١٩٩٢م، دار الفكر العربى، ص ١٤٠.

(٢) ينظر: دراسة الصوت اللغوي، د أحمد مختار عمر، عالم الكتب- القاهرة، ط الأولى، ص ١٢٧- والأصوات اللغوية، د محمد على الخولى، مكتبة الخرنجى، د ت، ص ١٩٨.

(٣) ينظر: السابق – نفس الصفحة.

عضلى أكثر؛ لأنها تتكون بتحريك أقصى اللسان، فى حين أن الكسرة تتكون بتحريك أدنى اللسان، وتحريك أدنى اللسان أيسر من تحريك أقصاه "[١]

وتتكامل القراءتان لإيضاح حكم شرعى يتعلق بالأسرة، يتمثل فى وجوب إعداد مسكن للمطلقة فى وقت العدة، يكون من سعة الزوج وطاقته بإجارة، أو ملك، أو إعارة، حتى تنقضى العدة، وذلك إبقاءً للمودة بعدم التكليف بما يشق.

المطلب الثانى: الدلالة الصرفية

اختلاف الحالة الفعلية بين البناء للفاعل والبناء للمفعول:

قال تعالى: (...وَلاَ يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُواْ مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلاَّ أَن يَخَافَا أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللّهِ...) (البقرة/٢٢٩).

"اختلفوا فى (يخافا) فقرأ بضم الياء: أبو جعفر ويعقوب وحمزة، وقرأ الباقون: بفتحها"[٢].

التوجيه:

تتناول هذه الآية حكماً من أحكام الطلاق، ألا وهو الخلع، والخطاب فيها موجَّه للأزواج، قال ابن عطية: "الآية خطاب للأزواج، نهاهم به أن يأخذوا من أزواجهم شيئاً على وجه المضارَّة، وهذا هو الخلع الذى لا يصح إلا بأن ينفرد الرجل بالضرر، وخص بالذكر ما آتى الأزواج نساءهم؛ لأن

---

(١) فى اللهجات العربية: د.إبراهيم أنيس ص ٩٦.

(٢) النشر (٢/٢٢٧)- وينظر: التيسير ص٦١- والإقناع(٢/ ٦٠٨)- والكنز ص ١٣٤.

العرف من الناس أن يطلب الرجل عند الشقاق والفساد ما خرج عن يده..." [١]، وعلل الرازى لعدم الأخذ بقوله: ".. وذلك لأنه ملك بضعها، واستمتع بها فى مقابلة ما أعطاها، فلا يجوز أن يأخذ منها شيئاً"[٢]، وذهب البقاعى إلى أن الخطاب فى الآية (لا يحل لكم) موجه إلى المطلقين أو المتوسطين من الحكام وغيرهم؛ لأنهم لما كانوا مأمورين عُدُّوا آخذين[٣].

ويعد الاختلاف فى القراءتين- هنا- من قبيل الاختلاف فى الدلالة الصرفية، حيث تنوَّع الفعل فى القراءاتين بين البناء للفاعل والبناء للمفعول، حيث قرئ (يُخَافا) بالبناء للمفعول، و(يَخَافا) بالبناء للفاعل، وذكر مكى حجة القراءتين، حيث قال:

"حجة قراءة حمزة بضم الياء: أنه بنى الفعل للمفعول، والضمير فى (يخافا) مرفوع لم يُسَمَّ فاعله يرجع للزوجين، والفاعل محذوف وهو الولاة والحكام، والخوف بمعنى اليقين، وقيل: بمعنى الظن....

ووجه القراءة بفتح الياء: أنه حمل على ظاهر الخطاب، يراد به الزوجان، إذا خاف كل واحد منهما ألا يقيما حدود الله، حلَّ الإفتداء، فهما الفاعلان"[٤]، وبمثل هذا قال (أبو شامة) مختصِراً: "قرأ حمزة على ما لم يسم فاعله، ... فالخائف غير الزوجين من الولاة والأقارب ونحو ذلك... وعلى قراءة الجماعة هما الخائفان، و(أن لا يقيما) مفعول به"[٥]، وقد أسند الفعل

(١) المحرر الوجيز (٣٠٦/١).
(٢) مفاتيح الغيب (١٠٦/٦).
(٣) نظم الدرر (٣٠٦/٣، ٣٠٧).
(٤)الكشف (٢٩٥/١).
(٥)إبراز المعانى ص٣٦١.

للمُتخَالِعَيْنِ– على قراءة البناء للفاعل– دون بقية الأمة، لأنهما اللذان يعلمان شأنهما(١)

ومن كل ما سبق، يمكن القول:

إن قراءة (يَخَافا) بالبناء للفاعل: تخبر عن خوف كل واحد من الزوجَينِ المُتخالِعَيْن ألا يقيما حدود الله.

وقراءة (يُخَافا) بالبناء للمفعول: تخبر عن خوف غير الزوجين من الولاة والأقارب عدم إقامة أحد الزوجين حدود الله بسبب بغضه للآخر، مما يضطره إلى رفع الأمر للحاكم لنصرته، وهذا ما أكده السياق الخارجى(٢).

وكأن كل قراءة بمثابة آية جديدة، وتتكامل القراءتان لإيضاح حكم شرعى يتعلق بالأسرة، يتمثل فى تحريم أخذ العوض عن الطلاق إلا إذا خيف فساد العشرة، سواء خاف كل واحد من الزوجين بنفسه ألا يقيم حقوق

---

(١)ينظر: التحرير والتنوير (٤٠٩/٢).

(٢) حيث روى فى سبب نزول الآية أن "جميلة بنت عبد الله بن أبى كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس، وكانت تبغضه وهو يحبها، فشكته إلى أبيها فلم يشكها، ثم شكته إليه ثانية وثالثة وبها أثر ضرب فلم يشكها، فأتت النبى– صلى الله عليه وسلم– وشكته إليه وأرته أثر الضرب، وقالت: لا أنا ولا ثابت، لا يجمع رأسى رأسه شئ، والله لا أعتب عليه فى دين ولا خلق، لكنى أكره الكفر فى الإسلام، ما أطيقه بغضاً إنى رفعت جانب الخيام، فرأيته أقبل فى عدة وهو أشدهم سواداً وأقصرهم قامة وأقبحهم وجهاً، فقال ثابت: مالى أحب إلىَّ منها بعدك يا رسول الله، وقد أعطيتها حديقة تردها علىَّ وأنا أخلى سبيلها، ففعلت ذلك فخلى سبيلها". البحر المحيط(٢/ ٢٠٥، ٢٠٦).

الزوجية لصاحبه حسبما يجب، أو خاف أحدهما فرفع أمره إلى الحاكم، مما ترتَّب عليه خوف الحاكم عليهما ألا يقيما حدود الله.

(٢) تنوع الصيغ الفعلية بين (فَعَلَ- وفَاعَلَ):

قال تعالى: (لاَّ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ النِّسَاء مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُواْ لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدْرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ

وَ إِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إَلاَّ أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ.....) (البقرة/ ٢٣٦، ٢٣٧).

"اختلفوا فى (ما لم تمسوهن) فى الموضعين هنا، وموضع الأحزاب، فقرأ حمزة والكسائى وخلف: بضم التاء وألف بعد الميم، وقرأ الباقون: بفتح التاء من غير ألف فى الثلاثة"(١).

التوجيه:

تتحدث هذه الآيات عن الطلاق الواقع قبل الدخول، وما يترتب عليه من دفع المهر كله أو بعضه، أو سقوطه.

ذهب ابن منظور إلى أن "الْمَسّ: مَسُّكَ الشيءَ بيَدِك، ... يقال: مَسِسْتُ الشيءَ أَمَسُّهُ مسّاً: إذا لَمَسْتَهُ بيدك..." (٢).

---

(١) النشر (٢/٢٢٨)- وينظر: الإقناع (٢/٦٠٩).

(٢) لسان العرب (م س س)- وينظر: الصحاح (م س س) (٣/٩٧٨) والمقاييس (م س) (٥/٢٧١).

وقد تنوعت صيغ الأفعال فى القراتين بين (فَعَل- فَاعَلَ) (مسَّ- مَاسَّ)، قال مكى: "وحجة من قرأ بألف: أنه جعل الفعل لاثنين؛ لأن كل واحد من الزوجين يمس الآخر بالوطء أو المباشرة، فبابه المفاعلة، ويجوز أن يكون (فَاعَلَ) كفَعَل فى هذا، فتكون القراءاتان بمعنى، والمسُّ من الزوج خاصة، لأنه الواطئ والمباشر، كما قالوا: دَاوَيْتُ العليلَ، وعاقبتُ اللصَّ .... ويدل على قوة القراءة بالألف: أنهم أجمعوا على قوله تعالى: (من قبل أن يتماسا..) (المجادلة/٣)، فوقع الفعل لهما كذلك، هذا لما كان من كل واحد من الزوجين مماسة للآخر عند الوطء، حُمِل على باب المفاعلة... وحجة من قرأ بغير ألف: أن المسَّ هنا يراد به الوطء، أو المباشرة، والواطئ الرجل دون المرأة، فهو فعل واحد، فبابه (فَعَلَ) لا (فَاعَلَ)، وأيضاً فقد أجمعوا على ترك الألف فى قوله تعالى- مخبراً عن قول مريم- رضى الله عنها-:

(ولم يَمْسَسنى بشرٌ) (آل عمران/٤٧)، ولم يقل: يُمَاسِسْنِي، فدل ذلك على أن الفعل للزوج وحده الواطئ.."[(١)]، كذا قال كثير من العلماء[(٢)].

ويتضح من النص السابق: أن (تُمَاسُّوهن) مضارع (ماسَّ) على (فَاعَل)، و(فَاعَلَ) هنا يحتمل أن تفيد معنى المشاركة من الجانبين: (الزوج- الزوجة)، ويحتمل أن تكون بمعنى (فَعَل) المجرد.

ولعل الأقرب إلى الصواب أن تكون (فَاعَل)- هنا- بمعنى (فَعَل) المجرد، وتكون القراءتان بمعنى واحد، ويكون المعنى: "أنه لا تبعة على المطلق

(١) الكشف (٢٩٨/١).

(٢) ينظر: معانى القراءات ص٢٠٧، ٢٠٨- والحجة لابن خالويه ص٩٨- وحجة القراءات ص١٣٧، ١٣٨.

بمطالبة المهر أصلاً إذا كان الطلاق قبل المسيس على كل حال إلا فى حال الفرض، فإن عليه حينئذ نصف المسمى .... وفى حال عدم تسميته عليه المتعة لا نصف مهر المثل"[1]، وتكون إحدى القراءتين مؤكدةً للأخرى فى إيضاح حكم شرعى يتعلق بالأسرة، يتمثل فى أنه لا تبعة على المطلِّق بمطالبة المهر – فى حال الطلاق الواقع قبل الدخول– إلا فى حالتين:

الأولى: عدم تسمية مهر معلوم للزوجة (عدم الفرض).

الثانية: تسمية مهر معلوم للزوجة (الفرض).

فيجب للزوجة المتعة فى الحال الأولى، ونصف الفرض فى الحال الثانية.

(١) روح المعانى (١٥٢/٢)– وينظر: المحرر الوجيز (٣٢٠/١، ٣٢١)– ونظم الدرر (٣٥٢/٣) وما بعدها.

المبحث الخامس: المرأة الأم

الدلالة الصرفية

تنوع صيغ الأسماء بين (إِفْعَال- فُعْل)

قال تعالى: (وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا...) (الأحقاف/١٥).

"اختلفوا فى(إحساناً) فقرأ الكوفيون: (إِحْسَاناً) بزيادة همزة مكسورة قبل الحاء، وإسكان الحاء، وفتح السين وألف بعدها..... وقرأ الباقون: بضم الحاء وإسكان السين من غير همزة ولا ألف ..." (١).

التوجيه:

تنوعت الصيغة الإسمية فى القراءتين بين (إِفْعال- فُعْل) (إحسان) و(حُسْن)، وهما مصدران، ف(إِحْسَان) مصدر (أَحْسَنَ- يُحْسِنُ)، و(حُسْناً) مصدر حَسُنَ يَحْسُنُ اللازم.

قال أبو زرعة: "قرأ عاصم وحمزة والكسائى: (ووصَّيْنا الإنسان بوالديه إحساناً) -بالألف -مصدراً من (أَحْسَنَ يُحْسِنُ إِحْسَاناً)، لأن معنى (وصينا الإنسان بوالديه) أى: أمرناه بأن يحسن إليهما إحساناً، أى: ليأت الإحسان إليهما دون الإساءة، وحجتهم: إجماع الجميع على قوله: (وبالوالدين إحساناً) (البقرة/٨٣).

وقرأ الباقون: (حُسْناً) مصدر من (حَسُنَ يَحْسُنُ حُسْناً)، وحجتهم: قوله فى سورة العنكبوت: (ووصَّينا الإنسان بوالديه حُسْناً) (العنكبوت/٨)،

(١) النشر (٣٧٣/٢)- وينظر: الإقناع(٧٦٥/٢) وإتحاف فضلاء النشر ص ٥٠٣.

قالوا: فردٌّ ما اختلفوا فيه إلى ما أجمعوا عليه أولى"[1]، كذا قال كثير من العلماء [2].

وعلى هذا، فإن حجة من قرأ (إحْسَاناً): قوله تعالى: (وبالوالدين إحساناً) (البقرة/٨٣)، وحجة من قرأ (حُسْناً): قوله تعالى: (ووَصَّيْنا الإنسان بوالديه حُسْناَ) العنكبوت/٨)، وكأن قراءة الكوفيين (إحساناً): تخبر عن معاملة الوالدين المؤمِنَيْن،وقراءة الجمهور (حُسْناً): تخبر عن معاملة الوالِدَيْن المشركَيْن، وذلك لأن سياق الآية فى سورة العنكبوت يوضح ذلك[3].

وانتصب (إحساناً) على أنه مصدر حذف عامله، أى وصيناه أن يحسن إليهما إحساناً، وقيل: مفعول به على تضمين وصَّينا معنى ألزمنا، فيتعدى لاثنين، (إحسانا) ثانيهما، وَانتصب (حُسْناً) على أنه مفعول به على تقدير مضاف وموصوف، والتقدير أمراً ذا حُسن[4].

---

(١) حجة القراءات لأبى زرعة ص٦٦٣.

(٢) ينظر: الحجة لابن خالويه ص٣٢٦- والمحرر الوجيز (٩٦/٥)- والكشف (٢٧١/٢، ٢٧٢)- ونظم الدرر (١٤٥/١٨)- وروح المعانى (١٧/٢٦).

(٣) حيث روى فى سبب نزول آية سورة العنكبوت، أنها نزلت "فى سعد بن أبى وقاص- رضى الله عنه- أسلم، وكان باراً بأمه، فحلفت لا تأكل ولا تشرب حتى يرجع عن دينه أو تموت فيُعيَّر بها، ويقال: قاتل أمه، فمكثت يومين بلياليهما، فقال يا أماه، لو كانت لكِ مائة نفس فخرجت نفساً نفساً، ما تركت دينى فكلى، وإن شئت فلا تأكلى! فلما أيِسَت منه أكلت وشربت" نظم الدرر (٣٩٦/١٤، ٣٩٧).

(٤) إتحاف فضلاء البشر ص٥٠٣ بتصرف – وينظر: البحر المحيط (١٣٧/٧، ١٣٨).

ولما كانت دلالة المصدر على الحدث دلالة مجردة عن الزمان، كان المعنى على القراءتين الحدث الدائم على أية حالة كان، فهو واقع لا محالة.

وأشار ابن عقيل إلى أن (حَسُن يَحْسُنُ)-الذى مصدره (حُسْناً)- لا يأتى إلا لازما، قال: "(فَعُلَ يَفْعُلُ) بضم عين الماضى والمضارع .....لا يأتى إلا لازمًا، ولايكون دالاً إلا على وصفٍ خِلْقِيٍ، أى: ذى مُكْث، ولك أن تنقل إلى هذا البناء كل فعل أردت الدلالة على أنه صار كالغريزة، أو أردت التعجب منه أو التمدح به، ومن أمثلة هذا الوجه: حَسُن يَحْسُنُ....." (١).

ويتضح من كلام ابن عقيل: أن (حَسُن يَحْسُنُ) يدل على وصف خِلْقِيٍ، ويدل على غريزة يمدح بها صاحبها.

وعلى هذا يمكن القول:

إن القراءتين تخبران عن صنفين من الناس، الصنف الأول: الإحسان غريزة فيه، وسلوك يعتاده، فليس عليه مشقة فى الإتيان به فى معاملة الوالدين، وهذا الصنف تناسبه قراءة (حُسنًا).

الصنف الآخر: لم يتعود الإحسان، وقلما يتعامل به، فيكون الإتيان به أمرًا فيه مشقة عليه؛ لذا جاء المصدر(إحساناً) من الفعل الرباعى (أحسن) ليناسب هذه المشقة.

وكأن كل قراءة بمثابة آية جديدة، وتتكامل القراءاتان لتوضيح حكم شرعى يتعلق بالأسرة، يتمثل فى وجوب بِرِ الوالدين، والإحسان إليهما فى المعاملة الدنيوية، والعطف عليهما، سواء أكانا مُؤمِنَيْن أم مُشرِكَين.

---

(١) شرح ابن عقيل ص ٢٦٧.

ويمكن القول: إن قراءة الكوفيين(إحساناً) جاءت موضحة ومفسرة لقراءة الجمهور

(حُسنًا)، وكأن المعنى: إن معاملة الوالدين لا يقتصر على الحسن الغرَزيّ، بل لابد من الاجتهاد فى الإحسان إليهم، وكأنه إحسان فوق إحسان؛ جزاءً لما قدماه.

المبحث السادس: المرأة فى الكبر

الدلالة التركيبية

إلحاق الفعل علامة التثنية أو الجمع إذا كان الفاعل مثنى أو جمعا (لغة أكلونى البراغيث)

قال تعالى: **(وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاَهُمَا فَلاَ تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلاَ تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلاً كَرِيمًا)** (الإسراء/٢٣).

"قرأ حمزة والكسائى وخلف: (يبلغان) بألف مطولة بعد الغين، وكسر النون على التثنية، وقرأ الباقون: بغير ألف، وفتح النون على التوحيد"(١).

التوجيه:

الأصل فى اللغة أن يأتى الفعل بصيغة الإفراد إذا كان الفاعل اسما ظاهرا مفردا(٢)، وكذلك إذا كان الفاعل مثنى أو جمعا فإن جمهور العرب يفردون الفعل ولا يلحقون به علامة التثنية أو الجمع ، قال ابن مالك:

وجَرِّد الفِعْلَ إذا ما أُسْنِدَا ☆☆☆ لاثْنَيْنِ أو جَمْعٍ كفَازَ الشُّهَدَا

(١)النشر (٢/٣٠٦)- وينظر: التيسير ص ١٠٦- والإقناع (٢/ ٦٨٥)- والكنز ص١٨٦.

(٢) ينظر: شرح التصريح (١/ ٢٧٥)- وهمع الهوامع(١/ ١٦٠).

إلا أن هناك من يلحق الفعل علامة التثنية إذا كان الفاعل مثنى، وعلامة الجمع إذا كان الفاعل جمعاً، وتعرف هذه اللغة بلغة (أكلونى البراغيث) [1]، وهى لغة لبعض العرب منهم : طئ وبلحارث بن كعب وأزد شنوءة(٢) ، وهذه القبائل " قبائل يمنية كانت تلحق الفعل إذا كان فاعله ظاهرا مثنى أو جمعا علامةالتثنية وعلامة الجمع، فيقولون: قاما أخواك، وقامو إخوتك، وقمن نسوتك" (٣)

وقد تنوعت صيغة الفعل فى القراءتين بين الإفراد والتثنية، حيث أفرد الفعل على الأصل– على قراءة الجمهور، ولحقته علامة التثنية لأنه أسند إلى مثنى على قراءة حمزة والكسائى وخلف.

قال مكى– فى التوجيه للقراءتين: "... وحجة من قرأ بألف: أنه ثنى الفعل؛ لتقدم ذكر (الوالِدَيْن)، وأعاد الضمير فى (أحدهما) على طريق التأكيد، كما قال: (أَمْوَاتٌ غير أحياء) (النحل/ ٢١)، ويجوز أن يكون وقعت التثنية فى هذا الفعل على لغة من رأى ذلك من العرب يثنون الفعل وهو متقدم، كما ثبتت علامة التأنيث فى الفعل وهو متقدم، ويجوز أن يكون وقعت التثنية فى (يبلغن) لتقدم ذكر الوالدين، ثم أبدل (أحدهما أو كلاهما) من الضمير فى (يبلغن) . وحجة من قرأ بغير ألف: أنه لما رأى الفعل

---

(١) ينظر: شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك (٤٦٧/١: ٤٧٣)– وحاشية الخضرى على شرح ابن عقيل (١٦٩/١، ١٧٠)– وحاشية الصبان على شرح الأشمونى (٤٨/٢).

(٢)حاشية الصبان على شرح الأشمونى (٤٨/٢).

(٣)اللهجات العربية نشأة وتطورا، د.عبد الغفار حامد هلال، مكتبة وهبة، ط الثانية، ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م، ص ٣٣١.

متقدماً، قد رفع (أحدهما أو كلاهما)؛ وحَّده على الأصول فى تقدم الفعل، واستغنى بلفظ التثنية عن تثنية لفظ الفعل وهو الاختيار"[١] كذا قال كثير من العلماء[٢].

ويتضح من النص السابق:

أن من أفرد الفعل: جاء به على الأصل فى إفراد الفعل إذا كان الفاعل مثنى، أما من ثنى الفعل فقد اعتمد على تقدم لفظ (الوالِدَين) فى قوله: **(وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا)**، وجعل (أحدهما أو كلا هما) بدلاً من الضمير فى (يبلغان) [٣] ، أو ثناه على لغة (أكلونى البراغيث) [٤] ، أى على لغة "من يلحق الفعل علامة التثنية إذا أسند إلى مثنى ظاهر، وهم بنو الحارث بن كعب"[٥]، وطئ، وأزد شنوءة[٦].

---

(١) الكشف (٢/٤٤).

(٢) ينظر: معانى القراءات ص٢٥٥- وحجة القراءات ص٣٩٩- والحجة لابن خالويه ص٢١٦.

(٣) علامة التثنية- هنا- هى الألف والنون، وقد حذفت النون لدخول حرف الشرط، وجئ بنون التوكيد الثقيلة.

(٤) الكتاب (١/٢٠).

(٥) شرح ابن عقيل ص١٠٥.

(٦) حاشية الصبان على شرح الأشمونى(٢ /٤٨).

وقد وصف النحاة هذه اللغة بالقلة؛ لأن مذهب جمهور العرب: أنه إذا أُسند الفعل إلى ظاهر مثنى أو مجموع، وجب تجريده من العلامة الدالة على التثنية أو الجمع(١).

وذهب أبو حيان إلى أن هذه اللغة لا تنطبق على هذا الموضع، وعلل لذلك بقوله: "... وقيل: (الألف) علامة تثنية- لا ضمير- على لغة أكلوني البراغيث، و(أحدهما) فاعل، (أو كلاهما) عطف عليه، وهذا لا يجوز؛ لأن شرط الفاعل في الفعل الذى لحقته علامة تثنية: أن يكون... مثنى أو معرفاً بالعطف بالواو... و(أحدهما) ليس مثنى، ولا هو معرف بالعطف بالواو مع مفرد"(٢)، والذى اختاره (أبو حيان) هو "... أن يكون (أحدهما) بدلاً من الضمير، و(كلاهما) مرفوع بفعل محذوف تقديره: أو يبلغ كلاهما، فيكون من عطف الجمل، لا من عطف المفردات، وصار المعنى: أن يبغ أحد الوالدين، أو يبلغ كلاهما عندك الكبر..." (٣).

وفى هذا الموضع نمطان مختلفان فى تركيب الجملة التى يكون فيها الفعل مسنداً إلى مثنى ظاهر:

الأول: وتمثله العربية المشتركة، عبارة عن فعل+ فاعل (مثنى) .

---

(١) ينظر: شرح ابن عقيل (٤٦٧/١: ٤٧٣)- وحاشية الخضرى (١٦٩/١، ١٧٠) وحاشية الصبان على شرح الأشمونى (٤٨/٢).

(٢) البحر المحيط (٦/ ٢٤).

(٣) السابق ص٢٥.

الثـانى: وتمثلـه لهجـات مختلفـة، مثـل: طـئ، وبنـو الحـارث بـن كعـب، وأزد شنوءة، عبارة عن فعل+ علامة تثنية+ فعل مثنى(١).

من كل ما سبق، يمكن القول:

إن للحركـة دورًا مهمـا فـى هـذا الموضـع، حيـث تـؤدى دورا صـرفيا ونحويـا إعرابيا من حيث إن الاختلاف فى درجات طولها يفرق بين الصيغ(٢)، فهناك فرق بين الفعلين (يبلغ– يبلغا)، إذ الأول يدل على حالة الإفراد، والثانى يدل على حالة التثنية، والفرق بينهما فى وجود الفتحة القصيرة فى الأول والطويلة فـى الثـانى، أى أن هنـاك فرقـا فـى كميـة الحركـة، فـالأولى قصـيرة، والثانيـة طويلة(٣) " والكمية الزمنية التى يستغرقها نطق الحركة القصيرة يساوى تقريبا نصف ما يستغرقه نطق الحركة الطويلة"(٤)، وقد ترتب عليهما اختلاف فى المعنـى بـين القراءتين؛ لأن مرحلـة الكبـر قـد تمتـد فيعمـر كـل منهمـا زمنـا طويلا، وقد لا تمتد.

---

(١) ينظر تفصيل ذلك فى مقدمة فى قراءات القرآن الكريم ولهجات العرب فى عصر النبوة: د. عبد الفتاح البركاوى، ص١٥٣– وظلت هذه اللهجة على بعض الألسنة حتى عصر الحريرى المتوفى سنة ٥١٦هـ وعدها لحنا، ولكنها لهجة عربية ليست بلحن. اللهجات العربية نشأة وتطورا ص ٣٣٥.

(٢) ينظر: علم الصوتيات ص ١٩٣ – ودراسات فى علم الصوتيات:د. أبو السعود الفخرانى، ص ١٨٣– والأصوات اللغوية: د. سمير إستيتية، ص ٢٦٤، ٢٦٥.

(٣) ينظر: علم الصوتيات ص ١٩٣ .

(٤) ترتيل القرآن الكريم فى ضوء الدراسات اللغوية الحديثة: د.عبد الفتاح البركاوى، ص٨٥.

فقراءة (يبلغان): تخبر عن مرحلة الكبر التى امتدت زمنا طويلا.

وقراءة (**يَبْلُغَنَّ**): تخبر عن مرحلة الكبر التى لم تمتد زمنا طويلا، وكأن كل قراءة بمثابة آية جديدة، وتتكامل القراءتان لإيضاح حكم شرعى يتعلق بالأسرة، يتمثل فى وجوب بر الوالدين، والإحسان إليهما عند كبرهما، أو كبر أحدهما، سواء امتدت مرحلة الكبر أم لا، عندما لا يجدون كافلاً إلا ولدهما، بعدم التضجر بقول (أف) [1]، أو زجرهما بإغلاظ وصياح، وإنما بالقول الكريم الجامع للمحاسن من اللين، وتضمن البر.

(١) لفظ (أف): اسم فعل بمعنى: أضجر، أو أتقذر، أو أكره. المحرر الوجيز (٤٤٨/٣)، وذهب الألوسى إلى أن فى (أف) نحو من أربعين لغة، والوارد من ذلك فى القراءات سبع، ثلاث متواترة، وأربع شاذة. روح المعانى (٥٥/١٥).

المبحث السابع: المرأة فى الميراث

الدلالة التركيبية

معانى النحو الإفرادية/ بين الرفع والنصب

قال تعالى: (...وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ.....) (النساء/١١).

اختلفوا فى (وإن كانت واحدة) فقرأ المدنيان بالرفع، وقرأ الباقون بالنصب"[(١)].

التوجيه:

بداية: لابد من الإشارة إلى أن أهل الجاهلية لم يكونوا يورثون النساء والصبيان.

قال الرازى: "اعلم أن أهل الجاهلية كانوا يتوارثون بشيئين: أحدهما: النسب، والآخر: العهد، أما النسب فهم ما كانوا يورثون الصغار ولا الإناث، وإنما كانوا يورثون من الأقارب الرجال الذين يقاتلون على الخيل ويأخذون الغنيمة، وأما العهد فمن وجهين: الأول: الحلف... والثانى: التبنى" [(٢)] .

وأوضح مكى حجة القراءاتين، حيث قال: "وحجة من رفع: أنه جعل (كان) تامة بمعنى حدث ووقع، ويقوى ذلك أنه لما كان القضاء فى إرث الواحدة لا فى نفسها، وجب أن يكون التقدير: فإن وقع أو حدث إرث واحدة، أو حكم واحدة، ونحوه، وقد كان يلزم الرفع فى (نساء) فى قوله: (فإن كن

(١) النشر (٢/٢٤٧، ٢٤٨)- والإقناع (٢/٦٢٧)- وإتحاف فضلا النشر ص٢٣٧.
(٢) مفاتيح الغيب(٩/ ٢١٠).

نساء) إلا أنه جمع بين المذهبين والمعنيين، فأضمر الاسم مع (نساء) وترك الإضمار مع واحدة، والقياس: واحد.

و حجة من نصب: أنه جعلها (كان) الناقصة التى تحتاج إلى خبر الداخلة على الإبتداء والخبر، فأضمر اسمها فيها، ونصب (واحدة) على الخبر، ووفق فى ذلك بين آخر الكلام وأوله، ألا ترى أن أوله (فإن كن نساءً) فنصب، وأضمر فى (كان) اسمها، فلما أجمع على النصب فى (نساء) أجرى (واحدة) على ذلك؛ لأن الآخر قسيم الأول، فجرى على لفظه وحكمه، لأنه تعالى ذكر جماعة البنات وحكمهن فى ميراثهن، ثم ذكر حكم الواحدة فى ميراثها، فجرت الواحدة فى الإعراب مجرى الجماعة؛ لأن قبل كل واحد منهما (كان)، والتقدير: فإن كان المتروكات نساء، وإن كانت المتروكة واحدة، وإن أضمرت الوارثات والوارثة فالمعنى واحد، والنصب الاختيار، ليتألف آخر الكلام بأوله، وعليه جماعة القراء"[(١)].

كذا قال كثير من العلماء[(٢)].

ويتضح من النص السابق:

– أن من قرأ: (واحدةً) بالنصب، جعل (كان) ناقصة، وأضمر فيها اسمها، فاسمها ضمير مستتر يعود على ما يفيد قوله: (فى أولادكم) ونصب (واحدةً) على الخبر.

---

(١) الكشف (١/ ٣٧٨).

(٢)ينظر: الحجة لابن خالويه ص١٢٠– وحجة القراءات ص١٩٢– وروح المعانى (٢٢١/٤).

– ومن قرأ: واحدةٌ) بالرفع، جعل (كان) تامة بمعنى وقع وحدث، ورفع (واحدةٌ) على الفاعلية.

"فالسياق فى هذه الآية الكريمة قابل لأن تفسر (كان) على التمام فيكون مابعدها مرفوعا اكتفت به وهو.....(واحدة)....ومن هنا كان توجيه قراءة الرفع، وهذا السياق قابل كذلك لأن تفسر (كان) على أنها ناقصة تحتاج إلى مرفوع يكون اسمها وهو مضمر مقدر....وإلى منصوب هو خبرها وهو(واحدة)....." (١)

ومن كل ما سبق، يمكن القول:

إن القراءتين تخبران عن فريضة الميراث الذى سببه القرابة، وقد أعطاها الله حقها المهجور عند الجاهلية إذ كانوا لا يورثون النساء ولا الصغار، فجاءت إحدى القراءتين مؤكدة للأخرى فى إيضاح حكم شرعى يتعلق بالأسرة، يتمثل فى: أحقية النساء فى الميراث خلافاً لما كان عليه أهل الجاهلية، فإن كن نساءً فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك المتوفى، وإن كانت واحدة فلها النصف.

(١)المدخل إلى علمى القراءات واللهجات د عبد العزيز علام، د نورة بنت صبيان الجهنى، ط الأولى، ١٤٢٦هـ– ٢٠٠٥م، مكتبة المتنبى – المملكة العربية السعودية، ص ١٣٢.

المبحث الثامن: الآداب الإسلامية للمرأة

المطلب الأول: الدلالة الصوتية

(الإبدال بين الصوائت)

قال تعالى: (...وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ.....) (النور/٣١).

"(جُيُوبهن) بضم الجيم: نافع وعاصم وأبو عمرو وهشام"[١] وقرأ الباقون بكسر الجيم.

بداية: لابد من الإشارة إلى أن نساء الجاهلية كن يشددن خمرهن من خلفهن، وإن جيوبهن كانت من قدام، فكان ينكشف نحورهن وقلائدهن، فأمرن أن يضربن مقانعهن على الجيوب ليتغطى بذلك أعناقهن، ونحورهن، وما يحيط به من شعر وزينة من الحلى فى الأذن والنحر وموضع العقدة منها[٢].

التوجيه:

ذهب اللغويون إلى أن (الجيوب) جمع (جَيْب)، وهو: جيب القميص، قال ابن منظور: "الجَيْبُ: جَيْبُ القَمِيصِ والدِّرْع، والجمع: جُيُوب، وفى التنزيل العزيز: (ولْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنّ)" [٣]، والجيب هو فتح فى أعلى القميص، يبدو منه بعض الجسد[١].

---

(١) الإقناع (٧١٢/٢)- وينظر: النشر(٢/ ٢٢٦) حيث نص ابن الجزرى على أن قراءة الكسر لابن كثير وحمزة والكسائى وابن ذكوان وأبى بكر.

(٢) مفاتيح الغيب (٢٠٧/٢٣)- وينظر: المحرر الوجيز(٤/ ١٧٨).

(٣) لسان العرب (ج ي ب)، وينظر: الصحاح (ج ي ب)- والمحكم والمحيط الأعظم (ج ي ب) (٥١٢/٧).

إن كلمة (جيوب) وما شاكلها من الجموع تُقرأ بضم الجيم وكسرها، قال ابن خالويه: "فالحجة لمن ضم: أنه أتى بالكلام على أصل ما وجب للجمع؛ لأن هذا الوزن ينقسم فى الكلام قسمين: جمعاً كقولك: فُلُوس، ومصدراً كقولك: (قَعَدَ قُعُوداً). والحجة لمن كسر: أنه لما كان ثانى الكلمة ياء كرهوا الخروج من ضم إلى ياء، فكسروا أول الاسم لمجاورة الياء، ولم يجمعوا بين ضمتين، إحداهما على ياء.

فإن قيل: فما حجة من ضم... الجيم من (الجيوب)...؟ فقل: ... الجيم حرف شديد مُتَفشٍّ، فثقل عليه أن يخرج به من كسر إلى ضم، فأجراه على أصله[٢]،".

كذا قال كثير من العلماء[٣].

ويتضح من النص السابق:

أن (الجيوب) بضم الجيم على أصل الجمع لأن (فَعْل) يجمع على (فُعُول)، وبكسرها من أجل المماثلة، وفراراً من الثقل، وذلك لأنهم استثقلوا ضم الجيم وبعدها ياء مضمومة، لأنه سيجتمع فى الكلمة ضمتان بعدها واو ساكنة، فتصير بمنزلة ثلاث ضمات، وهذا من أثقل الكلام، فكسروا الجيم لثقل الضمات، ولمناسبة الكسر للياء.

==

(١) روح المعانى (١٤٢/١٨).

(٢) الحجة فى القراءات السبع ص ٩٣.

(٣) ينظر حجة القراءات لأبى زرعة ص١٢٧- والكشف (٢٨٤/١، ٢٨٥) – وروح المعانى (١٨ /١٤٢)- والتحرير والتنوير (٢/ ١٩٩).

قال مكى– فى توجيه القراءة بالكسر: "... كذلك كسروا أوائل هذه الجموع للتقريب من الثانى، وقَوِى ذلك فيه، وليس بحرف حلق؛ لأنه جمع، ولأنه حرف ثقيل عليه حركة ثقيلة، والكسر للإتباع كثير فى الكلام..." (١).

من كل ما سبق، يمكن القول:

إن القراءتين تحكيان حال صنفين من النساء:

الصنف الأول: كان يختمر بطبعه وإن اختلفت هيئة الخمار، والصنف الثانى: كان لا يختمر أصلا، أى أنه كان هناك من لم تكن تختمر أصلا، ومن كانت تختمر بالفعل، وأمرهما الشرع ، فيكون الأمر لمن كانت تختمر أهون من التى لم تكن تختمر، فناسبت قراءة (جُيوب) –بالضم – من لم تكن تختمر أصلا؛ لأن فى ذلك ثقلا ومشقة عليها، هذا الثقل يتناسب مع الضمة التى تعد أثقل الحركات، وناسبت قراءة (جِيوب) بالكسر من كانت تختمر بالفعل، فيكون الأمر سهلا ميسورا عليها، وهذا يتناسب مع حركة الكسرة التى هى أخف من الضمة. وتتكامل القراءتان لإيضاح حكم شرعى يتعلق بالأسرة، يتمثل فى وجوب اتباع الشرع فى ارتداء الخمار، وعدم تساهل النساء فى هذا الأمر

(١) الكشف (١/٢٨٤، ٢٨٥).

المطلب الثانى: الدلالة التركيبية

معانى النحو الإفرادية (بين الرفع والنصب)

قال تعالى: **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِن قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ الظَّهِيرَةِ وَمِن بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاء ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لكم....)** (النور/ ٥٨).

"اختلفوا فى (ثلاث عورات) فقرأ حمزة والكسائى وخلف وأبو بكر: (ثلاثَ) بالنصب، وقرأ الباقون بالرفع"(١).

التوجيه:

قال مكى: "قوله (ثلاث عورات)... بالنصب على البدل من (ثلاث مرات) على تقدير: أوقات ثلاث عورات؛ ليكون المبدل والمبدل منه وقتاً.... وبالرفع على إضمار مبتدأ، أى: هذه ثلاث عورات، أى: أوقات ثلاث عورات، أى: تظهر فيها العورات، فجعل الأوقات عورات لظهور العورات فيها اتساعاً، كما قال: ليلُكَ قائمٌ، ونهارُك صائم، لما كان القيام والصيام فيهما جعلوا لهما الصيام والقيام ... وكل هذا اتساع فى الكلام، إذ المعنى لا يشكل"(٢) كذا قال كثير من العلماء(٣).

---

(١) النشر (٣٣٣/٢)- وينظر: الإقناع (٧١٣/٢).

(٢) الكشف (١٤٣/٢).

(٣) ينظر : المحرر الوجيز (١٩٤/٤) والحجة لابن خالوية ص ٢٦٤، وحجة القراءات ص ٥٠٥- و روح المعانى (٢١٣/١٨).

ويتضح مما سبق:

أن من رفع (ثلاث) جعلها خبراً لمبتدأ محذوف أى: هذه ثلاث عورات، ومن نصبها جعلها بدلاً من الظرف فى قوله: (ثلاث مرات).

وقال البقاعى- موضحاً المرات الثلاث-: "(من قبل صلاة الفجر) لأنه وقت القيام من المضاجع، وطرح ثياب النوم، والثانية: (حين تضعون ثيابكم) أى التى للخروج بين الناس (من الظهيرة) للقائلة، والثالثة (من بعد صلاة العشاء)، لأنه وقت الانفصال من ثياب اليقظة، والاتصال بثياب النوم، وخص هذه الأوقات؛ لأنها ساعات الخلوة، ووضع الثياب"[1].

ومن كل ما سبق، يمكن القول:

إن القراءتين تخبران عن تشريع للاستئذان للخدام والأطفال فى أوقات معينة.

وجاءت إحدى القراءتين مؤكدة للأخرى فى إيضاح حكم شرعى يتعلق بالأسرة، يتمثل فى وجوب استئذان الخدام والأطفال ثلاث مرات من قبل صلاة الفجر، وعند وضع الثياب من وقت القيلولة، ومن بعد صلاة العشاء.

(١) نظم الدرر (٣١٠/١٣).

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعـــــد

فبعد هذه الرحلة الممتعة مع القراءات القرآنية ودلالتها فى محاولة لفهم الأحكام الأسرية ، توصل البحث إلى جملة من النتائج، كان من أهمها ما يأتى:

(١) بلغ عدد القراءات القرآنية المتواترة التى تناولت الأحكام الشرعية المتعلقة بالأسرة عشرين موضعا، وقعت الدلالة الصوتية فى أربعة مواضع، والدلالة الصرفية فى تسعة، والدلالة التركيبية فى سبعة مواضع.

(٢) اتضح من خلال الدراسة الدور المهم للدلالة بأنواعها: (الصوتية- والصرفية- والتركيبية) فى فهم وإيضاح الأحكام الشرعية التي تتعلق بالأسرة .

(٣) تعد دلالة القراءات مدخلاً مهما لفهم وإيضاح الأحكام التشريعية عامة، والأحكام الأسرية خاصة.

(٤) جاءت بعض القراءات مكملة ومتممة للأخرى فى إبراز حكم من الأحكام الشرعية التي تتعلق بالأسرة، وكأنها بمثابة آية جديدة.

(٥) جاءت بعض القراءات مؤكدة للأخرى، كما جاءت موضحة للأخرى ومفسرة لها،ودافعة لتوهم غير المراد.

(٦) الإيجاز الذي يتمثل فى مجئ الحكم الشرعي الذى يتعلق بالأسرة فى قراءتين أو أكثر بدلاً من آيتين أو أكثر، وهذا وجه من وجوه الإعجاز الذى انفرد به القرآن الكريم دون غيره من الكتب المنزلة.

(٧) للحركة دور مهم فى التمييز بين المعانى المختلفة، فقد كان للصوائت دور كبير فى ظاهرة الفروق اللغوية، حيث إن تغير حركات أبنية الكلم مؤذن باختلاف معانيها.

(٨)هناك تناسب بين الحركة والمعنى فى القوة والضعف.

(٩) كان للحركة دور صرفي ونحوي، حيث إن الاختلاف فى درجات طولها يفرق بين الصيغ .

١٠-احتلت الحركة الإعرابية مكانة بارزة فى توجيه المعنى فى القراءات المتواترة فى المواضع المتعلقة بالأحكام الأسرية.

التوصيات:

١- دراسة الأحكام التشريعية فى ضوء الدلالة القراءاتية.

٢- دراسة دلالة القراءات بأنواعها: (الصوتية- والصرفية- والتركيبية) مدخل لفهم الأحكام الشرعية.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

ثبت المصـــادر المراجـــع

- ✓ أبحاث فى قراءات القرآن الكريم، الشيخ عبد الفتاح القاضى، طبعة مؤسسة المطبوعات الإسلامية بالقاهرة.
- ✓ إبراز المعاني من حرز الأماني في القراءات السبع: أبو شامة، تحقيق وضبط: إبراهيم عطوة عوض، مطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده – القاهرة.
- ✓ إتحاف فضلاء البشر فى القراءات الأربعة عشر: البنا الدمياطي، وضع حواشيه: الشيخ: أنس مهرة، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط (١٤٢٢ هـ -٢٠٠١م)
- ✓ الإتقان في علوم القرآن للسيوطي، مصطفى الحلبي بمصر، ط الرابعة، ١٣٩٨ هـ – ١٩٧٨م.
- ✓ ارتشاف الضرب من لسان العرب: أبو حيان الأندلسي، تحقيق: د. رجب عثمان محمد، مراجعة: د. رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجى بالقاهرة، ط ١، ١٤١٨– ١٩٩٨م.
- ✓ أسباب النزول : الواحدى النيسابورى، عالم الكتب، بيروت– لبنان
- ✓ أسس علم اللغة لماريوباى، ترجمة د أحمد مختار عمر، عالم الكتب– القاهرة، ط الثالثة، ١٤٠٨هـ– ١٩٨٢م.
- ✓ أصوات الحركات العربية دراسة دلالية جمالية، د منال محمد هاشم، المجلة الأردنية فى اللغة العربية وآدابها، مج ٦، ع ٣، ١٤٣١هـ، ٢٠٠٦م،
- ✓ الأصوات اللغوية– رؤية عضوية ونطقية وفيزيائية– د. سمير

إستيتية، دار وائل للنشر– عمان، ط الأولى، ٢٠٠٣م.
- ✓ الأصوات اللغوية، د محمد على الخولى، مكتبة الخرنجى، د ت.
- ✓ إعراب القراءات السبع وعللها: ابن خالويه، تحقيق د: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة الخانجى بالقاهرة، ط الأولى، ١٩٩٢م.
- ✓ إعراب القرآن للنحاس، تحقيق د: زهير غازي زاهد، عالم الكتب (بيروت)، ط الثانية،(١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م).
- ✓ الإقناع في القراءات السبع : أبو جعفر الأنصاري، تحقيق د/ عبد المجيد قطامش، المملكة العربية السعودية، جامعة أم القرى، ط الثانية (١٤٢٢ هـ– ٢٠٠١ م).
- ✓ إملاء ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرآن: العكبرى، دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان، ط الأولى.
- ✓ البحر المحيط : أبو حيان الأندلسي، تحقيق الشيخ /عادل عبد الموجود وآخرين، دار الكتب العلمية (بيروت– لبنان)، ط الثانية (١٤٢٨ هـ– ٢٠٠٧م)
- ✓ تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة، تحقيق/ السيد أحمد صقر، دار إحياء الكتب العربية– عيسى البابى الحلبي بمصر.
- ✓ التبيان في إعراب القرآن: العكبرى، تحقيق: على محمد البجاوي، دار إحياء الكتب العربية (عيسى البابى الحلبي وشركاه) – مصر.
- ✓ التحرير والتنوير: ابن عاشور، دار سحنون للنشر والتوزيع – تونس.
- ✓ ترتيل القرآن في ضوء الدراسات اللغوية الحديثة: د عبد الفتاح البركاوى، طبعة الجريسى، الأولى، ١٤٢٥م– ٢٠٠٤ م.
- ✓ تفسير أبى السعود أو إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، تحقيق: عبد القادر أحمد عطا، مكتبة الرياض الحديثة – الرياض.

- ✓ تفسير الفخر الرازي المشتهر بالتفسير الكبير ومفاتيح الغيب: الإمام الرازي، دار الفكر، ط الأولى، ١٩٨١م.
- ✓ التيسير في القراءات السبع: أبو عمرو الداني، تعليق: أ. جمال الدين محمد شرف، دار الصحافة للتراث – طنطا.
- ✓ الجامع لأحكام القرآن: القرطبي، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط الأولى، ٢٠٠٦م.
- ✓ الجملة العربية والمعنى، د فاضل صالح السامرائى، دار الفكر، ١٤٢٢هـ.
- ✓ حاشية الخضري على شرح ابن عقيل، مطبعة مصطفى محمد، مصر، د.ت.
- ✓ حاشية الصبان على شرح الأشمونى على ألفية ابن مالك، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابى الحلبي وشركاه– مصر.
- ✓ حجة القراءات لأبى زرعه، تحقيق: سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة، ط الثالثة،١٩٨٢م. الحجة في القراءات السبع لابن خالويه، تحقيق: د. عبد العال سالم مكرم، دار الشروق، ط الرابعة،١٤٠١م.
- ✓ الحجة للقراء السبعة لأبى على الفارسي، تحقيق: بدر الدين قهوجي، وبشير جويحاتى، دار المأمون للتراث، ط الأولى.
- ✓ الخصائص لابن جنى، تحقيق: محمد على النجار، ط الثالثة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٦م، مركز تحقيق التراث.
- ✓ دراسة الصوت اللغوى، د أحمد مختار عمر، عالم الكتب– القاهرة، ط الأولى.
- ✓ دراسات فى علم الصوتيات، د أبو السعود الفخرانى، ط الأولى، ١٤٢٦هـ،٢٠٠٥م، مكتبة المتنبى– المملكة العربية السعودية.

- ✓ دلالة الألفاظ: د. إبراهيم أنيس، مكتبة الأنجلو المصرية، الخامسة (١٩٨٤م).
- ✓ دلالة السياق بين التراث وعلم اللغة الحديث: د.عبد الفتاح البركاوى، دار المنار بالقاهرة، ط الأولى، ١٩٩١م.
- ✓ الدلالة بين النظرية والتطبيق، د. عبد الفتاح أبو الفتوح، د.ت.
- ✓ روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثانى: الألوسى البغدادي، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان.
- ✓ شرح ابن عقيل: بهاء الدين عبد الله بن عقيل المصرى الهمذانى، تحقيق: محى الدين عبد الحميد، دار الفكر – دمشق،ط الثانية، ١٩٨٥م.
- ✓ شرح المفصل: ابن يعيش، مكتبة المتنبي – القاهرة، د.ت.
- ✓ شرح شافية ابن الحاجب: رضي الدين الاستراباذى، شرح شواهده: عبد القادر البغدادي، تحقيق: أ. محمد نور الحسن وآخرين، دار الكتب العلمية – بيروت، د.ت.
- ✓ الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية): الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين(بيروت– لبنان)، ط الرابعة ، ١٩٩٠م.
- ✓ صفوة التفاسير: محمد على الصابونى، دار القرآن الكريم– بيروت، ط الرابعة، ١٩٨١.
- ✓ القراءات القرآنية في ضوء علم اللغة الحديث: أ.د/ عبد الصبور شاهين، مكتبة الخانجى بالقاهرة.
- ✓ علم الأصوات العام، بسام بركة، مركز الإنماء القومى – بيروت، ١٩٨٨.

- ✓ علم الدلالة د. أحمد مختار عمر، ط الخامسة، ١٩٩٨، عالم الكتب- القاهرة.
- ✓ علم الصوتيات، د. عبد العزيز علام، د. عبد الله ربيع محمود، مكتبة الرشد- الرياض، ١٤٣٠ هـ- ٢٠٠٩م.
- ✓ علم اللغة بين القديم والحديث، د عبد الغفار حامد هلال، ط الثالثة، ١٤٠٩هـ، ١٩٨٩م، القاهرة.
- ✓ علم اللغة مقدمة للقارئ العربى، د.محمود السعران، ط الأولى، ١٩٩٢م، دار الفكر العربى.
- ✓ فصول فى علم الأصوات، محمد جواد النورى، ط الأولى، مطبعة النصر التجارية- نابلس، ١٩٩١م.
- ✓ الفكر الصوتى عند العرب دراسة تحليلية، د عبد المنعم عبد الله محمد، ط الأولى، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.
- ✓ فى علم اللغة العام، دعبد الصبور شاهين، مكتبة الشباب، ط الثالثة.
- ✓ فى اللهجات العربية: د.إبراهيم أنيس، ط الثالثة، مكتبة الأنجلو المصرية- القاهرة، ١٩٦٥م.
- ✓ الكتاب: سيبويه، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الهيئة المصرية العامة للكتاب، د.ت.
- ✓ الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل: الزمخشرى، شرح وضبط: يوسف الحمادى، دار مصر للطباعة، مكتبة مصر، د. ت.
- ✓ الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها: مكي بن أبى طالب، تحقيق: د. محي الدين رمضان، مطبوعات مجمع اللغة

العربية– دمشق، ١٣٩٤هـ– ١٩٧٤م.

- ✓ الكنز في القراءات العشر: ابن وجيه الوسطى، تحقيق/ هناء الحمصى، دار الكتب العلمية (بيروت– لبنان)، ط الأولى ١٩٩٨.
- ✓ لسان العرب: ابن منظور، دار المعارف – القاهرة.
- ✓ اللهجات العربية نشأة وتطورا، د.عبد الغفار حامد هلال، مكتبة وهبة، ط الثانية، ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م.
- ✓ اللهجات العربية في القراءات القرآنية: د.عبده الراجحى، دار المعارف بمصر، ١٩٦٩م.
- ✓ اللهجات العربية في قراءات الكشاف للزمخشري: أ. د/ عبد المنعم عبد الله حسن، مطبعة الساموليي، الأولى (١٤١١ هـ – ١٩٩١م).
- ✓ مبادئ اللسانيات ، أحمد محمد قدور، دار الفكر– دمشق، ط الثالثة، ٢٠٠٨.
- ✓ المحتسب فى تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، ابن جنى، تحقيق: على النجدي ناصف وآخرين،ط المجلس الأعلى للشئون الإسلامية.
- ✓ المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: ابن عطية الأندلسي، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية،(بيروت – لبنان)، ط الأولى (١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م).
- ✓ المدخل إلى علمى القراءات واللهجات د عبد العزيز علام، د نورة بنت صبيان الجهنى، ط الأولى، ١٤٢٦هـ– ٢٠٠٥م، مكتبة المتنبى – المملكة العربية السعودية.
- ✓ المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، تأليف/ أحمد بن محمد المقري الفيومي، مطبعة التقدم العلمية بالقاهرة، ط الأولى (١٣٢٢هـ).

- ✓ معاني القرآن: الفراء، عالم الكتب – بيروت ، ط الثالثة (١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م).
- ✓ معاني القرآن: النحاس، تحقيق الشيخ محمد على الصابونى، ط الأولى، ١٤٠٩هـ-١٩٨٨م.
- ✓ مقاييس اللغة: ابن فارس، تحقيق وضبط: أ. عبد السلام محمد هارون، دار الفكر للطباعة والنشر.
- ✓ مقدمة فى أصوات اللغة العربية وفن الأداء القرآنى، د.عبد الفتاح البركاوى، سنة ٢٠٠٢.
- ✓ مقدمة فى قراءات القرآن الكريم ولهجات العرب فى عصر النبوة: د.عبد الفتاح البركاوى، ط الأولى، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م.
- ✓ الممتع في التصريف: ابن عصفور الإشبيلى، تحقيق: د. فخر الدين قباوة، ط ٤، دار الآفاق الجديدة – بيروت.
- ✓ المنصف لابن جنى(شرح كتاب التصريف لأبى عثمان المازنى)، تحقيق: إبراهيم مصطفى، مطبعة مصطفى البابى الحلبى- مصر، ط الأولى، ١٣٧٣هـ- ١٩٥٤م.
- ✓ النشر في القراءات العشر: محمد ابن الجزري، أشرف على تصحيحه ومراجعته: الشيخ / على محمد الضباع، دار الكتب العلمية (بيروت – لبنان).
- ✓ نظم الدرر في تناسب الآيات والسور: البقاعى، دار الكتاب الإسلامي – القاهرة، د.ت.